الأمم المتحدة

S/2015/203



Distr.: General
23 March 2015
Arabic
Original: English

العنف الجنسي المتصل بالنزاعات

تقرير الأمين العام

أولا – مقدمة

١ – يُقدم هذا التقرير الذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ عملا بالفقرة ٢٢ من قرار مجلس الأمن ٢١٠٦ (٢٠١٣)، الذي طلب فيه المجلس إلي أن أقدم تقارير سنوية عن تنفيذ القرارات ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠)، موصيا فيها بالمناسب من الإجراءات. ويعرض التقرير معلومات عن أطراف النزاع التي يوجد من الأسباب ما يكفي للاشتباه في ارتكابها أعمال الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي أو في مسؤوليتها عن ذلك. وقد شهدت السنة موضوع هذا الاستعراض أعمالا مروعة من الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والزواج القسري على يد الجماعات المتطرفة، ومن ذلك ما ارتُكب كأسلوب من أساليب الإرهاب.

٢ – ويشير مصطلح ”العنف الجنسي المتصل بالنزاعات“، الذي يتكرر في هذا التقرير، إلى الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والبغاء القسري والحمل القسري والتعقيم القسري، والأشكال الأخرى التي لا تقل خطورة للعنف الجنسي الذي يُرتكب على النساء أو الرجال أو البنات أو الأولاد، وتكون له صلة (زمنية أو جغرافية أو سببية) مباشرة أو غير مباشرة بالنزاع. ويمكن تبيُّن هذه الصلة من سمات الجاني؛ أو سمات الضحية؛ أو في حالات سيادة مناخ من الإفلات من العقاب أو انهيار الدولة؛ أو في الأبعاد العابرة للحدود؛ أو في الأعمال التي تنتهك بنود أي اتفاق لوقف إطلاق النار؛ أو في ما ذُكر جميعا.

٣ – وبينما يحدث العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في سياقات كثيرة، فإن هذا التقرير يركز على ١٩ حالة قطرية توجد عنها معلومات موثوقة. ويشمل التقرير ١٣ نزاعا، وخمسة بلدان خارجة من النزاع، وحالة إضافية واحدة من الحالات التي تدعو للقلق. ويسلط التقرير



080415 060415 15-04640 (A)



الضوء على الإجراءات المتخذة والتحديات التي تواجهها الدول وهي تحاول أن تحمي المدنيين من هذا النوع من العنف. ويورد التقرير أيضا معلومات مستكملة عن الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال عمل الشبكة المشتركة بين الوكالات، مبادرة الأمم المتحدة لمناهضة العنف الجنسي في حالات النزاع، وعن المساعدة التقنية المقدمة من فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، ويتضمن توصيات لتعزيز الجهود الجماعية الرامية إلى مكافحة هذه الجريمة. وينبغي قراءة التقرير بالاقتران مع تقاريري الستة السابقة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، التي تشكل أساسا متكامل الأجزاء لإدراج ٤٥ طرفا في قائمة الأطراف التي توجد أسباب وجيهة للاشتباه في ارتكابها أو مسؤوليتها عن ارتكاب أنماط من الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي في النزاعات المسلحة المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن (المرفق)، ومنها ١٣ نزاعا تُدرج لأول مرة.

٤ - ويستند التقرير إلى حالات وثقتها بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبعثاتها السياسية، فضلا عن الأفرقة القطرية. ومن ثم فهو لا يعدو كونه مؤشرا على حجم العنف الجنسي على الصعيد العالمي، وعلى نطاق هذا العنف وطابعه. ومن الجدير بالذكر أن ازدياد مشاركة المستشارين في شؤون حماية النساء في الميدان كان له إسهام ملموس في تحسين نوعية المعلومات والتحليلات الواردة[١]. وعلاوة على ذلك، منذ إنشاء منصب ممثلتي الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، تحققت مكاسب غير مسبوقة من حيث التواصل مع السلطات الوطنية وفي مجال المساءلة والتعاون مع القوات والجماعات المسلحة، رغم أن تحديات خطيرة لا تزال قائمة.

ثانيا - العنف الجنسي باعتباره تهديدا للسلام والأمن الدوليين: لمحة عامة عن الشواغل الحالية والناشئة

٥ - لا يزال الإبلاغ ضعيفا جدا عن العنف الجنسي الذي يُرتكب في أثناء النزاع وبعده بسبب المخاطر والتهديدات والصدمات التي يواجهها كل من بادر إلى الإبلاغ. وهذه المخاطر لا تؤثر على الناجيات فحسب، ولكنها تؤثر أيضا على الشهود والمدافعين عن حقوق الإنسان ومقدمي الخدمات والصحفيين والمسؤولين القضائيين وغيرهم

(١) تم حتى الآن إيفاد ٢٠ مستشارا في شؤون حماية المرأة إلى ستة مواقع، وحددت لهم مهام منها تقديم الدعم في تنفيذ ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وتيسير الحوار مع أطراف النزاع.

ممن يسعون إلى القضاء على المعاناة في صمت من العنف الجنسي. وعلى الرغم مما تحقق في السنوات الأخيرة من حركية سياسية وإشعاع، فإن الواقع على الأرض أن العديد من الحكومات لم تتمكن من تهيئة بيئة تشعر فيها الناجيات بأنهن يستطعن الإبلاغ دون أن يمسهن مكروه. ويكاد يكون الخوف من الوصم بالعار ومن الانتقام عاما شاملا، يزيده سوءا في كثير من الأحيان الشعور بالعجز الناجم عن محدودية الخدمات المتاحة وشدة البطء في إجراءات العدالة. وحتى في الأماكن التي تتوفر فيها خدمات الرعاية الصحية الأولية، هناك حاجة ماسة إلى المزيد من بناء القدرات والموارد لمساعدة الموظفين الميدانيين على تقديم الرعاية الشاملة، بما في ذلك الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي. وفي حالات التراع الحي، مثلما هو الحال في جمهورية أفريقيا الوسطى والعراق والصومال وجنوب السودان والسودان والجمهورية العربية السورية، تصطدم مهام تقديم الخدمات بعوائق أشد من جراء الإجراءات التي تحد من إمكانات الوصول وسيادة جو من الخوف.

٦ - وفي عام ٢٠١٤، ظلت ظواهر العنف الجنسي ضد المراهقات، بما في ذلك حوادث الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والزواج القسري، مصدرا للانزعاج. وبسبب ما تحمله الجماعات المتطرفة من أفكار مناوئة لتعليم الفتيات، أصبح هؤلاء أكثر عرضة لخطر الاعتداء. ومن الاتجاهات الأخرى اللجوء إلى العنف الجنسي كشكل من أشكال الاضطهاد ابتغاء تشريد السكان قسرا، إضافة إلى ضعف المشردات واللاجئات من النساء والفتيات إزاء الانتهاكات الجنسية. وأما ممارسة العنف الجنسي أو التهديد بممارسته كشكل من أشكال المعاملة السيئة في أماكن الاحتجاز (وغالبا يكون ذلك ضد الرجال والأولاد) فهي أمور أكيدة في العديد من الحالات. كما برزت إلى السطح ظاهرة استهداف الأفراد على أساس ميولاهم الجنسية (الفعلية أو المفترضة) كشكل من أشكال التحكم الاجتماعي الذي تمارسه بعض الجماعات المسلحة في الجمهورية العربية السورية والعراق، وفي أماكن أخرى. وقد استحوذ على اهتمام العالم في الأشهر الأخيرة ما يمارس من عنف جنسي في سياق احتدام التطرف المصحوب بالعنف. وفي ضوء هذا التهديد العابر للحدود الوطنية أصبحت الحاجة ماسة أكثر من أي وقت مضى إلى مواجهة تحدي العمل مع الجهات الفاعلة من غير الدول.

٧ - ولا يزال المدنيون المشردون الذين يفرون من ديارهم خوفا على حياقم بسبب عدم الاستقرار في الجمهورية العربية السورية أو القرن الأفريقي يواجهون أخطارا كبيرة، حتى بعد وصولهم إلى ما يُفترض أنه الملاذ في البلدان المجاورة. ولقد تزايدت أعداد المدنيين المشردين في السودان (دارفور) خلال العام الماضي، وتزايد معها ما تتناقله التقارير عن حوادث العنف الجنسي. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، استمرت حالة الضعف،

سواء بالنسبة للأشخاص المشردين داخليا أو أولئك الذين يسعون إلى عبور الحدود إلى البلدين المجاورين، أنغولا وجمهورية الكونغو. ويؤدي التجريد القسري من ملكية الأرض إلى حرمان النساء عمليا من مصدر حيوي من مصادر الكسب. ففي كولومبيا، تتعرض النساء العاملات في مساعدة المشردين والمناديات بإعادة ملكية الأراضي إلى الاعتداءات على يد الجماعات المسلحة، ويتعرضن إلى الاعتداءات الجنسية المتكررة. وفي جميع أنحاء العالم، توجد في المراكز الحضرية كما في المخيمات مخاطر جمة لتعرض النساء والفتيات للاستغلال الجنسي. ويجب إيلاء اهتمام خاص للاقتصاد السياسي القائم على العنف، بما في ذلك تنافس الجماعات المسلحة للسيطرة على الموارد الطبيعية ومستوطنات التعدين، الأمر الذي يرتبط بزيادة تشريد المدنيين، والاتجار بالبشر، والاعتداء الجنسي، كما هو الحال في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي أماكن أخرى. ومنذ اندلاع الاضطرابات الأهلية في جنوب السودان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وصل ٠٧٩ ٥٣ لاجئا جديدا إلى مخيم كاكوما في كينيا، كثير منهم من القاصرين غير المصحوبين بذويهم، مع ما يصاحب ذلك من زيادة في حالات الاعتداء الجنسي، وحمل المراهقات، والزواج القسري. وبالمثل، زادت في مخيم داداب حالات العنف الجنسي مع ارتفاع عدد اللاجئين هناك، دون أن تُقام آليات للسلامة والحماية المجتمعية (مثل الإنارة والأسوار) في الأقسام الجديدة من المخيم.

٨ - ولا يزال العنف الجنسي الذي ترتكبه الجهات الحكومية أو الجماعات المسلحة المرتبطة بالدولة مصدر قلق بالغ في بلدان مثل السودان (دارفور) وجنوب السودان والجمهورية العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي الواقع، جرى التشديد بوجه خاص في السنوات الأخيرة على مسؤولية الحكومات عن حماية السكان المدنيين. وتجلى هذا الأمر في إجراءات من قبيل تعيين مستشارين في شؤون مكافحة العنف الجنسي، واعتماد الجيوش لمدونات لقواعد السلوك وخطط عمل، كما هو الحال في جمهورية الكونغو الديمقراطية وكوت ديفوار، أو سن سياسات للقوات المسلحة تقضي بعدم التسامح إطلاقا كما هو الحال في كولومبيا ونيبال. غير أن الجهات الفاعلة من غير الدول هي المسؤولة عن الأغلبية العظمى من الحوادث، والعمل معها يثير تحديات سياسية وعملية. ولقد كان العنف الجنسي الذي ترتكبه الجماعات المسلحة من غير الدول، بما في ذلك الجماعات التي تحمل أفكارا متطرفة في العراق وسورية والصومال ونيجيريا ومالي وليبيا واليمن، مصدر قلق بالغ خلال عام ٢٠١٤، ولذلك فإن الجهود الرامية إلى إضعاف أو تدمير قدرة جماعات من قبيل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وحركة الشباب وتنظيم بوكو حرام وأنصار الدين والجماعات المنتسبة لتنظيم القاعدة تشكل جزءا أساسيا من مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

٩ - وفي عام ٢٠١٣، أظهرت الدول المتضررة والمجتمع الدولي ككل إرادة سياسية لإنهاء العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. فقد استضافت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مؤتمر القمة العالمي لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع الذي عقد في لندن في حزيران/يونيه ٢٠١٤. وتعهدت عدة دول في هذا المحفل بالتزامات جديدة، وأُعلن فيه عن البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات النزاع والتحقيق فيه. وبحث كبار القادة العسكريين، بما في ذلك رؤساء أركان الجيش، دور القطاع الأمني في الجهود المبذولة في هذا الصدد. وأعطى ممثلو كوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وحكومة الصومال الاتحادية لمحة عن المبادرات الجاري تنفيذها لمكافحة العنف الجنسي. وتم التعهد بتقديم التمويل اللازم لدعم هذه العمليات، وكذلك لدفع التعويضات للناجين، ولتوفير الموارد اللازمة لصندوق الضحايا الاستئماني التابع للمحكمة الجنائية الدولية. وبالإضافة إلى الدعوة الرفيعة المستوى، هناك حاجة إلى مزيد من الدعم لتعزيز قدرة المنظمات النسائية الشعبية ومقدمي الخدمات على الصعيد الميداني لتلبية التطلعات الكبيرة.

١٠ - والواقع أن أيام الصمت قد ولت وحل محلها الاعتراف الدولي بأن العنف الجنسي لا يُلقى عاره على الضحايا، بل يلقى على الجناة وعلى كل من يتغاضى على أفعالهم أو يتستر عنها. بيد أن دواعي القلق البالغ لا تزال قائمة بشأن حالات من الرفض الرسمي وجهود تُبذل للتقليل من شأن هذه الجرائم، بما في ذلك بممارسة الضغط لحمل الضحايا والشهود على سحب الشكاوى. وأدلة العنف الجنسي ليست دائما واضحة أو سهلة التقفي، ومن هنا جاءت الحاجة إلى التحقيقات المستقلة والشفافة والجيدة التوقيت، في ارتباط مع ما يُقدم للناجين من خدمات ورعاية.

١١ - وتوجد نقطة مشتركة بين البيئات المتباينة التي يتناولها هذا التقرير، وهي أن موجات العنف الجنسي المتصل بالنزاعات تحدث على خلفية من التمييز الهيكلي لنوع الجنس، بما في ذلك في النظم القانونية الرسمية وغير الرسمية، واستبعاد المرأة من الحياة السياسية. فعدم تمكين المرأة الذي يلازم تزايد التطرف المصحوب بالعنف، على سبيل المثال، ليس أمرا عارضا، بل ظاهرة منهجية. وفي البلدان حيث العنف الجنسي المتصل بالنزاعات أكثر شيوعاً، يتعذر الحصول على خدمات الإجهاض المأمون أو هو يندرج الإجهاض ضمن الأعمال غير القانونية، وتصبح الناجيات عرضة لخطر الوقوع ضحايا لجرائم ”الشرف“ أو الجرائم ”الأخلاقية“، إضافة إلى التهميش الاقتصادي. وكثيرا ما تتعرض النساء والفتيات للعنف الجنسي عند قيامهن بالمهام المنوطة بهن بحكم التوزيع الاجتماعي للأدوار، مثل الاحتطاب أو الاستقاء، على نحو ما تم توثيقه في دارفور وجمهورية الكونغو الديمقراطية وفي شمال

نيجيريا. وعلاوة على ذلك، يبدو من كثير من الحوادث أن آليات التعامل مع ظروف النزاع هي بالتحديد ما يعرض النساء والفتيات لخطر العنف الجنسي، سواء في ذلك النزوح القسري هربا من القتال، أو الزواج في سن مبكرة لغرض ''حماية'' البنات، أو الاستغلال الجنسي كوسيلة للبقاء على قيد الحياة. بل إن من النساء من يكن ضحايا مرتين إن هن أبلغن عن الجرائم لدى مسؤولين أمنيين انتهازيين، أو إن أُكرهن على الزواج من الجاني باعتباره شكلا من أشكال التسوية التقليدية، على نحو ما تم توثيقه في الصومال وجنوب السودان، وفي أماكن أخرى. وتؤكد هذه الديناميات أن الجهود الرامية إلى منع نشوب النزاعات وتعزيز المساواة وبناء المؤسسات المراعية للمنظور الجنساني تحتل مكانة محورية في القضاء على آفة العنف الجنسي.

ألف - العنف الجنسي في بيئات النزاع

أفغانستان

١٢ - إن قلة الإبلاغ عن العنف الجنسي ظاهرة مزمنة في أفغانستان بسبب الوصم الذي تتعرض له المشتكيات وتعذر الوصول إلى المناطق التي تسيطر عليها جماعة طالبان. ففي إطار القانون الجاري به العمل حاليا، يمكن توجيه تهمة الزنى للضحايا من النساء، فيتعرضن للمزيد من الإيذاء، الأمر الذي لا يشجعهن على طلب الإنصاف. وبين كانون الثاني/يناير وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، قامت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان بتوثيق ٤٤ حادثا من حوادث العنف الجنسي ضد النساء والفتيات، ٣ منها كانت على أيدي أطراف في النزاع، حيث ارتكبها عنصران من الشرطة الوطنية الأفغانية في إقليمي هيرات وفارياب، وعضو في جماعة مسلحة غير قانونية في إقليم باغلان. وفي عام ٢٠١٤، وقعت ثمانية من حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال، ارتكبتها أطراف في النزاع، سبعة على أيدي أعضاء في قوات الأمن الوطنية الأفغانية وآخر على يد عضو في إحدى الميليشيات الموالية للنظام. وحسب تقرير الحكومة الثاني عن تنفيذ قانون القضاء على العنف ضد المرأة، تم تسجيل ١٧٤ حالة اغتصاب وحالة واحدة للبغاء القسري بين آذار/مارس ٢٠١٣ وآذار/مارس ٢٠١٤. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، قدمت رابطة جديدة، رابطة المرأة الأفغانية، بحثا استندت فيه إلى ٢ ٠٠٠ استبيان استقصائي، حيث ورد فيه أن ٣٥ في المائة من المجيبات قلن إن مرتكبي العنف الجنسي ''أشخاص من ذوي النفوذ، وقادة مسلحون، وأفراد مسلحون من غير موجب قانوني''. وفي عام ٢٠١٤، أجرت اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان تحريا وطنيا فيما يُسمى 'باشا بازي' (ممارسة يتم فيها إخضاع الأولاد للاستغلال الجنسي)، وخلصت فيه إلى أن ٨ في المائة من الجناة هم من القادة المحليين.

غير أن المعلومات المتاحة لا تشير إلى أن أطراف التراع مسؤولة عن أنماط منهجية من العنف الجنسي، وهي العتبة الموجبة للإدراج في القائمة الواردة في مرفق هذا التقرير.

التوصية

١٣ - أحث حكومة أفغانستان على اعتماد إصلاحات تشريعية لضمان عدم الخلط بين جرائم العنف الجنسي والزنى أو الجرائم ”الأخلاقية“، وعلى إنشاء البنى التحتية اللازمة لتقديم خدمات الحماية والخدمات الصحية والقانونية للناجين. وأدعو وزارة الداخلية إلى تسريع الجهود الرامية إلى إدماج المرأة في الشرطة الوطنية الأفغانية، مما يعزّز انفتاح هذا الجهاز وقدرته على التصدي للعنف الجنسي والجنساني.

جمهورية أفريقيا الوسطى

١٤ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وُثّقت ٢ ٥٢٧ حالة من حالات العنف الجنسي المرتبط بالتراعات في جمهورية أفريقيا الوسطى، بما في ذلك الاغتصاب المرتكب لإرهاب المدنيين، حيث تعرّض العديد من الضحايا للاعتداء في منازلهم، خلال عمليات تفتيش المنازل، وأثناء اختبائهم في الحقول أو الأدغال. وقد استُهدفت النساء والفتيات بشكل منهجي. وأفيد عن حالات اعتداء جنسي مرتبط بالتراعات ضد الرجال والأولاد. ويرتبط الجناة المزعومون بالرعاة المسلّحين من قبائل فولاني في مبارارا، وبالجماعات المسلحة المكونة من أعضاء ائتلاف سيليكا سابقا والميليشيات المناهضة لبالاكا، وجماعة الثورة والعدالة، والجبهة الديمقراطية لشعب أفريقيا الوسطى. وفي ٥ أيار/مايو، قدّمت ممثلتي الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع إحاطة إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣) بشأن الحالة في البلد، أشارت فيها إلى أن جميع الأطراف قد استخدمت العنف الجنسي لإخضاع الخصوم وإذلالهم.

١٥ - وثمّة شواغل خاصة بشأن العنف الجنسي المرتبط بالتراعات في مقاطعات أومبيلا - مبوكو، وأوهام، وأوهام - بندي، ونانا - مامبيري، ولوباي، ومامبيري - كادي. فقد بلغت أعمال العنف الجنسي معدلات مثيرة للجزع في أثناء الأعمال العدائية وفي المرحلة التي تلتها مباشرة. ويبدو حاليا أن عدد حالات الاغتصاب في تراجع في المدن الرئيسية بسبب الوجود الأمني المشترك لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وعملية سانغاريس وعملية الاتحاد الأوروبي. ومع ذلك، لا تزال أعمال العنف مستمرّة في ضواحي المدن، مع انهيار الخدمات الاجتماعية، الأمر الذي يكلّف المدنيين مشاق كبيرة، لا سيما في مناطق التعدين والمناطق الحدودية.

وتظل خدمات الرعاية الطبية بعيدة المنال، بما في ذلك المعالجة الوقائية بعد التعرض لفيروس نقص المناعة البشرية للوقاية من العدوى. وتعمل الحكومة الانتقالية على اعتماد مرسوم بشأن إنشاء وحدة مشتركة للاستجابة السريعة لمكافحة العنف الجنسي. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٤، أنشأت السلطات وحدة تحقيق خاصة لملاحقة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. والجهود جارية أيضًا لصياغة قانون لإنشاء محكمة جنائية خاصة يكون لها الاختصاص القضائي على الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالتراعات. وقد أُخذ العنف الجنسي في الحسبان عند التفاوض بشأن اتفاق وقف الأعمال العدائية في تموز/يوليه ٢٠١٤ في برازافيل، واعتُبر انتهاكًا يستدعي الرصد عند تنفيذ الاتفاق.

التوصية

١٦ - أحث سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على ضمان أن تراعي الجهود المبذولة لاستعادة الأمن وسيادة القانون منع جرائم العنف الجنسي، وأن يظهر ذلك في أي رصد لاتفاق وقف إطلاق النار أو اتفاق السلام، تمشيًا مع البيان المشترك للحكومة والأمم المتحدة بشأن منع العنف الجنسي المرتبط بالتراعات والتصدي له الموقع في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وأشجّع كذلك السلطات على تفعيل وحدة الاستجابة السريعة المعنية بمكافحة العنف الجنسي وإنشاء محكمة جنائية خاصة.

كولومبيا

١٧ - في عام ٢٠١٤، اتخذت حكومة كولومبيا خطوات هامة لمعالجة آثار خمسة عقود من التراع المسلح الداخلي الذي اعتُبر أن العنف الجنسي استُخدم فيه بصورة منهجية، وفقا للقرار رقم ٠٩٢ الصادر عن المحكمة الدستورية الكولومبية. فقد وقّع الرئيس خوان مانويل سانتوس في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٤ قانونًا تاريخيًا يتيح للضحايا إمكانية الاحتكام إلى القضاء (القانون ١٧١٩)، وذلك من أجل تعزيز وضع الناجين من العنف الجنسي لكي يتسنّى لهم الحصول على تعويضات وعلى الدعم النفسي والاجتماعي والرعاية الطبية المجانية. ويعترف القانون ١٧١٩ صراحة بأن العنف الجنسي يمكن أن يشكّل جريمة ضد الإنسانية، وينصّ على أن هذه الجرائم لا تسقط بالتقادم. ويشمل جرائم أغفلها القانون الجنائي في السابق، مثل التعقيم القسري والحمل القسري والتعري القسري، ويضيف إشارة محددة إلى ظروف التشديد، كما هو الحال مثلا عندما يُرتكب العنف الجنسي بوصفه شكلاً من أشكال الانتقام أو التخويف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان.

١٨ - وعلاوة على ذلك، اعتمد، في آب/أغسطس ٢٠١٤، المرسوم ١٤٨٠ الذي يحدّد يوم ٢٥ أيار/مايو يومًا وطنيًا لكرامة النساء ضحايا العنف الجنسي الناجم عن النزاع المسلح الداخلي، بوصف ذلك إجراءً للتعويض الجماعي. وفي عام ٢٠١٤، حصلت ٢ ٠٨١ امرأة من ضحايا ”جرائم انتهاك الحرية والسلامة الجنسيتين“ على تعويض، من أصل ٧ ٣٥٣ ضحية مسجلة بين عامي ١٩٨٥ و ٢٠١٤. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، أصدرت محكمة السلام والعدل في بوغوتا حكمًا تاريخيًا في قضية سالفاتوري مانكوسو وآخرين (*Salvatore Mancuso and others*) عالجت فيه ١٧٥ حالة من حالات العنف الجنسي، منها حالات لاختطاف النساء لأغراض البغاء والاسترقاق الجنسي، والاعتداء الجنسي، والتعقيم القسري، والإجهاض القسري. وقضى الحكم على مانكوسو وغيره من القادة شبه العسكريين بدفع تعويضات لما يزيد على ٩ ٥٠٠ شخص، منهم ضحايا للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات وتقديم اعتذار علني.

١٩ - ولا تزال ثمّة تحديات تواجه تنفيذ الأطر القانونية التقدمية على الصعيد المحلي بسبب القيود التي تحد من القدرات المؤسسية والنقص في الإبلاغ عن الحالات، الذي يعدّ سببًا للإفلات من العقاب على هذه الجريمة ونتيجة لها على حد سواء. ومن الأمثلة على المسائل التي ما زالت تثير قلقًا مستمرًا الاستغلال الجنسي في المناطق الخاضعة لنفوذ المجموعات المسلحة من غير الدولة أو تلك التي نشأت عقب عملية تسريح المقاتلين. ووفقًا لبيانات رسمية أوردها مكتب أمين المظالم، تشكّل المجموعات التي تكوّنت ما بعد التسريح وغيرها من المجموعات المسلّحة المحلية مصدر التهديد الرئيسي، تليها العصابات المسلّحة، وتحديدا القوات المسلحة الثورية الكولومبية (جيش الشعب وجيش التحرير الوطني). وفي بعض الحالات، تبيّن أن بعض عناصر القوات المسلحة الكولومبية كانوا من الجناة، وتلاحق وزارة الدفاع هذه الحالات عملاً بسياسة عدم التسامح مطلقًا.

٢٠ - وتشير التقارير إلى أن المجموعات المسلحة من غير الدولة قد استخدمت العنف الجنسي استراتيجية لفرض سيطرتها على المجتمع وتخويف المدنيين، ولا سيما القيادات النسائية والمدافعين عن حقوق الإنسان. واستخدم أيضًا وسيلة للابتزاز، حيث تتعرض النساء العاجزات عن الدفع للعنف الجنسي لجعلهن عبرة للأخريات. والنساء اللواتي يعشن على مقربة من مستوطنات التعدين غير القانوني التي تسيطر عليها المجموعات المسلحة أكثر عرضة لخطر الاستغلال الجنسي والبغاء القسري والاتجار بالبشر. وبحسب مكتب أمين المظالم، حصلت حالات اعتداء جنسي على المدافعين عن حقوق المرأة ممن رفعوا أصواتهم تأييدا لإعادة ملكية الأراضي. ولا يزال العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات من عوامل النزوح

في كولومبيا، حيث يؤثر تأثيرًا غير متناسب على الأقليات الإثنية في المناطق الريفية النائية. وقد حدى العنف الجنسي المرتكب ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، باعتباره شكلاً من أشكال ''العنف الإصلاحي'' أو الرامي إلى ''تطهير السكان''، بالعديد من الأفراد إلى الفرار من المناطق الخاضعة لسيطرة المجموعات المسلحة.

٢١ - ومن التطورات الأخرى الجديرة بالذكر مشاركة الناجين من العنف الجنسي في محادثات السلام في هافانا، من ضمن مجموعة مؤلّفة من ٦٠ ضحية تحدّثت أمام المجتمعين في المفاوضات. وعقب إنشاء ''اللجنة الفرعية للشؤون الجنسانية'' في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، شارك قادة المنظمات المعنية بالتنوع الجنسي وحقوق المرأة في المحادثات. ونتيجة للعمليتين، أثار كل من الضحايا والجهات المعنية مسألة العنف الجنسي المرتبط بالتراعات في المفاوضات، ويعتبر ذلك أمرًا مستجدًا لم تشهده سابقًا أي عملية للسلام.

التوصية

٢٢ - أثني على حكومة كولومبيا على التقدم المحرز حتى الآن وعلى تعاونها مع الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال الزيارة التي قامت بها ممثلتي الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع في آذار/مارس ٢٠١٥. وأشجع السلطات على تنفيذ القانون ١٧١٩ والاستمرار في ملاحقة الضالعين في حالات العنف الجنسي المرتكبة خلال التراع من أجل ضمان إحقاق العدل للناجين وحصولهم على التعويضات. وينبغي أن تظل مسألة العنف الجنسي المرتبط بالتراعات مطروحة في محادثات السلام الجارية في هافانا، وفي الاتفاقات وآليات العدالة الانتقالية التي تنجم عنها. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للفئات التي تواجه عوائق إضافية في الاحتكام إلى القضاء، مثل الأقليات الإثنية والنساء في المناطق الريفية والأطفال والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين والنساء اللواتي تعرّضن للاعتداء في صفوف المجموعات المسلحة. وأشجع الحكومة على توسيع نطاق تدابير الحماية ومشاركة البلدان الأخرى المتضررة من التراعات الممارسات الجيدة.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

٢٣ - اتخذت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام ٢٠١٤ خطوات غير مسبوقة، مثل محاكمة بعض من كبار الضباط في الجيش ودفع تعويضات للناجين من العنف الجنسي المرتبط بالتراعات. وفي الوقت نفسه، شهدت السنة قيد الاستعراض تجدد أعمال العنف

على أيدي المجموعات المسلحة، بما في ذلك زيادة عمليات الاغتصاب والنزوح القسري. فقد سجّل صندوق الأمم المتحدة للسكان في الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى أيلول/سبتمبر من نفس العام ٧٦٩ ١١ حالة من حالات العنف الجنسي والجنساني في مقاطعات كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية والمقاطعة الشرقية وكاتَنغا ومانييما؛ واعتبر أن ٣٩ في المائة من هذه الحالات لها صلة مباشرة بتطورات النزاع، حيث ارتكبها أفراد مسلحون. وكما كان الحال في عام ٢٠١٣، ظلت مقاطعة كيفو الشمالية والمقاطعة الشرقية أكثر المقاطعات تضررًا من العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، حيث إن ٤٢ في المائة من جميع الحوادث وقعت في المقاطعة الشرقية. وفي الفترة نفسها، تأكّدت الأمم المتحدة من حدوث ٦٩٨ حالة من حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات طالت ٣٦١ امرأة و ٣٣٢ فتاة و ٣ رجال وصبيين. وكان الجناة في ٣١ في المائة من هذه الحالات عناصر من قوات الأمن الحكومية، فيما كان أفراد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية مسؤولين عن ٢٠١ حادث، وتورط أفراد الشرطة الوطنية الكونغولية في ١٥٧ حادثًا، وتعود المسؤولية في حالتين إلى وكالة الاستخبارات الوطنية. وبيّنت التحقيقات التي أُجريت في الانتهاكات التي ارتكبتها عناصر القوات المسلحة أثناء العمليات العسكرية ضد تحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة في إقليم ماسيسي، بين شباط/فبراير ونيسان/أبريل ٢٠١٤، أن الاغتصاب استخدم لمعاقبة أفراد جماعة الهوندي الذين كان ينظر إليهم على أنهم من داعمي التحالف، حيث قامت عناصر من الكتيبتين ٨٠٤ و ٨١٣ من القوات المسلّحة باغتصاب ما لا يقل عن ٢٠ امرأة.

٢٤ - وتمثّل الانتهاكات التي ارتكبتها المجموعات المسلحة ٦٩ في المائة من جميع الحالات المؤكدة للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. وقد تبيّن أن الجناة الرئيسيين الذين ينتمون إلى مجموعة ماي ماي سيمبا/مورغن مسؤولون عن ١١٧ عملية اغتصاب. ومن المجموعات الأخرى التي تتحمل المسؤولية عن أعمال العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات في المناطق الخاضعة لسيطرتها جبهة المقاومة الوطنية في إيتوري، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا، ورايا موتومبوكي، ونياتورا، وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة، وماي ماي سيمبا/لومومبا، وغيرها من مجموعات ماي ماي. وواصلت مجموعة ماي ماي سيمبا/مورغن في المقاطعة الشرقية استخدام العنف الجنسي لنشر الخوف وأرغمت المدنيين أيضا على العمل القسري في مناطق التعدين. وفي شباط/فبراير ٢٠١٤، ظهرت أنباء تفيد بتعرض النساء، لانتمائهن العرقي، لأعمال الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والحمل القسري في مقاطعة كاتانغا، على يد مسلحين من قبيلتي باتوا وبالوبا بقصد إذلال أفراد المجموعات المناوئة. ولا يزال السكان المشردون داخليًا معرّضين بشدة للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع في سياق

هذه الصدامات الإثنية، حيث وثّقت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٣٤٣ ٢ حالة يُدعى فيها وقوع هذا العنف.

٢٥ - وفي ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤، عيّن الرئيس جانين مابوندا ليوكو ممثلة شخصية معنية بمسألة العنف الجنسي وتجنيد الأطفال. وفي الفترة من ٢٨ آب/أغسطس إلى ١ أيلول/سبتمبر، قام ممثلي الخاص بزيارة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية لحضور إطلاق خطة العمل التي وضعتها القوات المسلحة لمكافحة العنف الجنسي، وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، صدر أمر وزراي بالاحتفال بإنشاء لجنة وطنية للإشراف على تنفيذ الخطة. وفي عام ٢٠١٤، أصدرت المحاكم العسكرية أحكاما بحق ١٣٥ فردًا من بينهم ٧٦ عنصرًا من القوات المسلحة، و ٤١ فردًا من الشرطة الوطنية، و ١٨ عنصرًا من المجموعات المسلحة، لارتكابهم جرائم تدخل في باب العنف الجنسي. وفي ٥ أيار/مايو، اختتمت المحكمة العسكرية في غوما محاكمة الأشخاص المتهمين في حادث الاغتصاب الجماعي الذي وقع في مينوفا عام ٢٠١٢. وأدانت المحكمة بتهمة الاغتصاب اثنين من أصل ٣٩ عنصرًا من عناصر القوات المسلحة اتهموا بالعنف الجنسي. وانتهت كذلك خلال الفترة المشمولة بالتقرير محاكمة الجنرال جيروم كاكوافو ومحاكمة المقدم بيدي موبولي إنغانجيلا (الملقب ''بالعقيد ١٠٦''). وحُكم على الجنرال كاكوافو بالسجن عشر سنوات عن جرائم حرب هي الاغتصاب والقتل والتعذيب، وحُكم على ''العقيد ١٠٦'' بالسجن مدى الحياة لارتكابه جرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك الاغتصاب والاسترقاق الجنسي. وتشكّل هذه الإدانات حدثًا هامًا في الجهود الرامية إلى محاسبة كبار الضباط. وفي عام ٢٠١٤، حصلت ٣٠ ضحية من ضحايا حادث الاغتصاب الجماعي التي ارتُكبت في قرية سونغو مبويو في مقاطعة الاستوائية عام ٢٠٠٣ على تعويضات مالية من الحكومة. فقد تلقّت ٢٩ ضحية ما يعادل ٠٠٠ ٥ دولار من دولار تعويضًا عن الاغتصاب و ٢٠٠ دولار تعويضًا عما نهب من ممتلكات. وحصلت أم إحدى الضحايا الذين توفوا جراء مضاعفات الاغتصاب على ما يعادل ٠٠٠ ١٠ دولار. ويمثّل دفع التعويضات إنجازًا كبيرًا في إقامة العدل.

٢٦ - ويظل الاغتصاب هو الشكل السائد من أشكال العنف الجنسي والجنساني التي تُبلغ عنها الناجيات اللواتي تتقدمن للحصول على الخدمات (٩٨ في المائة). ويتوفر الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي والقانوني في عواصم المقاطعات وما حولها لا غير. أما في المناطق المعزولة، حيث منظومة العدالة ضعيفة أو غائبة، فيلجأ المدنيون إلى ممارسات غير رسمية بين أسر الجناة والضحية من أجل ''طي الصفحة''، كالزواج مثلا. وتواصل الأمم المتحدة تقديم الدعم لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بالعنف الجنسي والجنساني. وعلى سبيل

المثال، تعطي منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) الأولوية لتقديم الدعم النفسي والاجتماعي والاقتصادي والتعليمي للأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب ولأمهاتهم. وزود صندوق الأمم المتحدة للسكان مراكز العلاج بالمعدات الأساسية وبمستلزمات المساعدة بعد الاغتصاب. ووسعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نطاق مشروع الحصول الآمن على الوقود والطاقة ليشمل كيفو الجنوبية، وهو مشروع يرمي إلى توفير أنواع مستدامة من وقود الطهي وإمدادات من الطاقة البديلة، بعد نجاح التجربة في كيفو الشمالية، حيث ساعد على التقليل من خطر العنف الجنسي الذي تواجهه النساء النازحات أثناء جمع الحطب وجلب المياه. وأنشأ المكتب المشترك لحقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية سبع عيادات قانونية، حيث تتكامل خدمات الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي والقانوني. ونتيجة لهذا النهج المتكامل، اختار ٦٠ في المائة من المستفيدين رفع دعاوى قضائية.

التوصية

٢٧ - أحث حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على ضمان التنفيذ الكامل لخطة عمل القوات المسلحة لمكافحة العنف الجنسي، وتقديم الجناة إلى العدالة بشكل منهجي، وجبر أضرار الضحايا، بما في ذلك دفع التعويضات المستحقة لهم. وأدعو الجهات المانحة ومنظومة الأمم المتحدة إلى دعم الحكومة فيما تبذله من جهود، وإلى إيلاء المزيد من الاهتمام للمناطق المهملة، بما فيها مناطق التعدين غير المنظم.

العراق

٢٨ - أسفرت أعمال العنف المسلح في العراق عن مقتل أكثر من ٠٠٠ ١٥ من المدنيين وأفراد قوات الأمن في عام ٢٠١٤، مما يجعل الفترة المشمولة بهذا التقرير أحد أكثر الأعوام دموية منذ عام ٢٠٠٣. ففي ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤، أعلن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) عن قيام ''خلافة إسلامية'' تمتد من محافظة حلب في الجمهورية العربية السورية إلى محافظة ديالى في العراق. وقد استخدم العنف الجنسي كجزء من استراتيجية تنظيم داعش لنشر الرعب، واضطهاد الأقليات العرقية والدينية، وقمع المجتمعات التي تعارض أيديولوجية التنظيم. وبعد استيلائه على مدينة الموصل والمناطق المحيطة بها في حزيران/يونيه ٢٠١٤، انتهج التنظيم نمطا من العنف الجنسي والاسترقاق والاختطاف والاتجار بالبشر؛ وقد وثقت الحكومة حدوث ثلاث من حالات الإجهاض القسري

على أساس الانتماء العرقي للضحية. وتتوفر خدمات محدودة جدا في مجالات الصحة الجنسية والإنجابية والاستشارات النفسية ودعم إعادة الإدماج[٢].

٢٩ - وتفيد نساء وفتيات كثيرات ممن تمكن من الفرار من المناطق التي يسيطر عليها تنظيم داعش عن وقوع اعتداءات جسدية وجنسية وحشية، بما في ذلك حالات الاسترقاق الجنسي والزواج القسري. و ''تُباع'' الشابات من النساء في أسواق مفتوحة أو ''يوهبن'' لمقاتلي التنظيم. ويؤكد النازحون داخليا فيما يروونه عن أحداث كانوا فيها شهود عيان ما تتناقله التقارير من أحداث العنف الجنسي المنظم، وخاصة ضد النساء والفتيات اليزيديات، حيث تتراوح أعمار معظم الضحايا بين ٨ سنوات و ٣٥ سنة. وتذكر بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق أن تنظيم داعش يكون قد أصدر ''لائحة'' تحدد الأسعار التي يتعين دفعها مقابل النساء والفتيات اليزيديات والمسيحيات، حيث تتفاوت المبالغ حسب السن[٣]. وبالفعل، استخدم التنظيم وعودا بممارسة الجنس مع نساء وفتيات في مواده الدعائية كجزء من الاستراتيجية التي يتبعها في التجنيد. وأفادت البعثة أن ما يقرب من ٢ ٥٠٠ من النساء والأطفال كانوا لا يزالون في الأسر لدى التنظيم في شمال العراق في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، معظمهم من أفراد الأقليات العرقية والدينية. وقد أدانت ممثلتي الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع عمليات الاختطاف والاحتجاز التي تستهدف النساء والأطفال من اليزيديين والمسيحيين والتركمان والشبك، وأشارت إلى أن ما يقدر بنحو ١ ٥٠٠ من المدنيين ربما يكون قد فُرض عليهم الاسترقاق الجنسي.

٣٠ - وتمارس الجماعات المسلحة الاعتداءات على النساء والفتيات، وكذلك على المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، معتبرة ذلك شكلا من أشكال ''التطهير الأخلاقي''. ومن دواعي القلق أيضا حوادث التعذيب الجنسي للنساء والرجال في مرافق الاحتجاز العراقية. وفي ٦ شباط/فبراير ٢٠١٤، أصبح العراق أول دولة في العالم العربي تعتمد خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الذي يتضمن عناصر تتناول التصدي للعنف الجنسي.

---

(٢) في شباط/فبراير ٢٠١٥، دعا الزعيم الروحي اليزيدي، بابا الشيخ، طائفته إلى الوقوف بجانب النساء اللواتي يفرج عنهن تنظيم داعش بعد اختطافهن، وعدم نبذهن.

(٣) يبرر تنظيم داعش أعماله في كتيب بعنوان ''سؤال وجواب في السبي والرقاب''، ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

التوصية

٣١ - أثني على حكومة العراق لقيامها بوضع خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وأحثها على التعجيل بتنفيذ الخطة، بما في ذلك من خلال تدريب قواتها الأمنية لضمان احترام حقوق المرأة. وهناك حاجة ماسة إلى وضع برامج للمساعدة في إعادة الإدماج الاجتماعي للنساء والفتيات اللواتي يفرج عنهن تنظيم داعش من الأسر، كما تمس الحاجة إلى إتاحة الرعاية الطبية والنفسية على صعيد المجتمعات المحلية. وينبغي تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة من خلال إيفاد مستشارين في شؤون حماية المرأة أو أخصائيين من ذوي نفس المهارات.

ليبيا

٣٢ - شهدت الأشهر الستة الأخيرة من عام ٢٠١٤ موجات من المواجهات المسلحة في طرابلس وبنغازي وأماكن أخرى في مختلف أنحاء ليبيا هي الأخطر من نوعها منذ ثورة عام ٢٠١١. وقد انسحبت معظم مكونات المجتمع الدولي مؤقتا من البلد، الأمر الذي حد من تقديم الخدمات الأساسية للناجيات من العنف الجنسي، كما قلص من فرص الحصول على معلومات موثوقة. وتضررت النساء أيما تضرر، حيث استهدفت الاغتيالات عددا من الناشطات. وزاد تدهور الحالة الأمنية من مخاوف التعرض للعنف الجنسي، ويُقال إن ذلك من دوافع النزوح إلى البلدان المجاورة. فقد حاولت أعداد متزايدة من طالبي اللجوء والنازحين والمهاجرين أن تصل إلى أوروبا انطلاقا من ليبيا عن طريق البحر، على أنه يُقال إن أعمالا من العنف الجنسي تُمارس على النساء والفتيات في هذا السياق نفسه. ومن دواعي القلق البالغ نشاط المتطرفين في ليبيا بالنظر إلى اتجاهات العنف الجنسي الذي ترتكبه الجماعات المسلحة على الصعيد الإقليمي.

٣٣ - وقد أدت الهجمات التي تُشن على المحاكم وأفراد الهيئات القضائية إلى توقف عمل منظومة العدالة في بنغازي ودرنة وسرت وطرابلس. وتعمل بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا على تكثيف جهودها لتيسير حوار سياسي بين أصحاب المصلحة الرئيسيين، الأمر الذي يتيح فرصة للتصدي للعنف الجنسي. وفي ٢٣ شباط/فبراير، أصدر مجلس الوزراء المرسوم رقم ١١٩ الذي يدخل ضحايا العنف الجنسي في عداد ضحايا الحرب، الأمر الذي يمهد الطريق أمامهم للانتصاف. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٤، اتخذت وزارة العدل القرار ٩٠٤ الذي أنشأ صندوقا لتعويض ضحايا العنف الجنسي. وباعتباره الأول من نوعه على الصعيد العالمي، سيحتاج هذا الصندوق إلى دعم فني متخصص.

التوصية

٣٤ - أحث السلطات الوطنية في ليبيا على تنفيذ المرسوم رقم ١١٩ والقرار ٩٠٤ لعام ٢٠١٤ من أجل ضمان الإنصاف لجميع الضحايا، بمن فيهم المتضررون من النزاع الحالي، من خلال توفير خدمات متعددة القطاعات وسن تشريعات تحظر العنف الجنسي حظرا قاطعا.

مالي

٣٥ - لقد أدت حالة انعدام الأمن في الشمال، إلى جانب عوامل مثل الخوف من الانتقام وعدم توفير الحماية للضحايا والشهود والمنظمات التي تدعمهم، إلى الحد بشدة من الإبلاغ عن حالات العنف الجنسي في مالي. وفي نفس الوقت، أفضى تزايد الهجمات على العاملين في المجال الإنساني (أُبلغ عن ٢٣ حادثا في عام ٢٠١٤) إلى التضييق أكثر على العمل الإنساني. وعلاوة على ذلك، انقسمت الجماعات المسلحة في الأشهر الأخيرة وتكاثرت، فصار من الصعب تحديد القيادة التي تخضع لها كل جماعة تحديدا واضحا للدخول معها في حوار بشأن توفير الحماية.

٣٦ - وفي عام ٢٠١٤، سجلت الأمم المتحدة ٩٠ ادعاء بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاع، ٦٩ اغتصابا و ٢١ اعتداء جنسيا. ووقعت جميع هذه الحالات في منطقتي غاو وتمبكتو، وكان كل ضحاياها من الإناث، ٥٢ امرأة و ٣٨ فتاة. ونسب ١٢ حادثا إلى الحركة الوطنية لتحرير أزواد، ونسب ٥ منها إلى القوات المسلحة المالية، فيما نسبت الحالات المتبقية إلى عناصر مسلحة لم يتسن تحديد هويتها. وتزايدت مزاعم العنف الجنسي في أعقاب نشر فريق ”ديبو“ التكتيكي المشترك بين فروع الجيش في تمبكتو في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وهي وحدة جديدة تابعة للقوات المسلحة. وتواجه النازحات من النساء مخاطر شديدة بالتعرض للعنف الجنسي بسبب انعدام آليات الحماية المجتمعية ووجود الجماعات المسلحة بالقرب من المراكز السكنية، مما يزيد بحدة من خطورة الوصول إلى نقاط المياه والغابات المعزولة.

٣٧ - وكان التقدم المحرز في التحقيق في أحداث العنف الجنسي وملاحقة الجناة قضائيا تقدما محدودا بسبب تهديد المراقبين المحليين بالقتل ومحدودية القدرات المتاحة للمؤسسات القضائية الوطنية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، رفعت المنظمات غير الحكومية ١٠٤ من الشكاوى الجنائية ضد الجماعات المسلحة عن حوادث العنف الجنسي المرتبط بالنزاع التي كانت ضحاياها من النساء والفتيات، والتي وقعت في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣. ورُفعت هذه الشكاوى بوصفها شكاوى من جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، ونُسبت هذه الجرائم إلى أفراد الحركة الوطنية لتحرير أزواد، وحركة أنصار الدين، وحركة التوحيد

والجهاد في غرب أفريقيا. وتفيد تقارير الأمم المتحدة أن ٢٥ طفلا ولدوا نتيجة لعمليات الاغتصاب المرتبطة بالنزاع التي وقعت في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، منهم ١٧ طفلا ولدوا في غاو، و ٤ في موبتي، و ٤ في باماكو. ويحظر القانون المالي الإجهاض والتبني الدولي، مما يحد من آليات وخيارات التكيف المتاحة للناجيات. وفي معظم الحالات، توصم هؤلاء النساء اجتماعيا وينبذهن أزواجهن وتتخلى عنهن أسرهن، الأمر الذي يضعهن في حالة فقر مدقع. ويكون مصير أطفالهن في كثير من الأحيان الإهمال والموت.

٣٨ - ويتطرق مشروع اتفاقية السلام والمصالحة في مالي إلى العنف الجنسي المرتبط بالنزاع في صلة بالعدالة والمصالحة، ولكنه لا يعالج هذه المسألة بصورة شاملة. ومما يدعو للأسف أن تنفيذ تدابير بناء الثقة التي تضمنها اتفاق السلام الأولي الموقع في واغادوغو في حزيران/يونيه أدى إلى الإفراج عن العديد من الأفراد المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وبعد الإفراج عن هؤلاء، أعربت الجهات الفاعلة من المجتمع المدني والناجيات عن مخاوفها من الأعمال الانتقامية وعن فقدانها الثقة في منظومة العدالة. وفي تمبكتو، أجرى موظفو بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي مقابلات مع الضحايا اللائي زوجن قسرا بمقاتلين ينتمون إلى تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي وجماعة أنصار الدين عندما احتلت هذه الجماعات المدينة في عام ٢٠١٢. وكان حوكة الحاج الحسيني (Houka Ag Alhousseini)، الذي أشرف على عقد الزيجات القسرية، من بين السجناء الذين تمتعوا بالإفراج المبكر.

٣٩ - وعملت الحكومة وفريق الأمم المتحدة القطري معا لتدريب الجيش الوطني والشرطة والدرك على التعامل مع حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وقّع القائد المشترك للحركة العربية لأزواد والحركة الوطنية لتحرير أزواد في تمبكتو على أمر عسكري يدعو في جملة أمور إلى القضاء على العنف الجنسي ضد الأطفال. وفتحت دائرة الشرطة المالية خطا وطنيا للاتصالات الاستعجالية. وتضمنت أعمال الدعوة الاستراتيجية الرامية إلى رفع مستوى الوعي العام، التي قامت بها المجموعة الفرعية المعنية بالعنف الجنساني، بث ٠٠٠ ٤٨ رسالة إذاعية بجميع اللغات المحلية وصلت إلى ٠٦٠ ٢٩ من مواطني مالي. كما كيفت منظومة الأمم المتحدة مؤشرات الإنذار المبكر بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات مع السياق المحلي من أجل تعزيز تدابير الوقاية. وقدم فريق الأمم المتحدة القطري دعمه إلى مقدمي الرعاية الصحية من أجل تحسين المعالجة السريرية لحالات الاغتصاب. وفي موبتي وباماكو، أنشئت ”أماكن آمنة“ للنساء والفتيات، لا سيما من نزحن قسرا من الشمال.

التوصية

٤٠ - أحث حكومة مالي على القيام، بدعم من مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، بوضع استراتيجية وطنية شاملة لمكافحة العنف الجنسي والجنساني، وضمان سلامة العاملين في المجال الإنساني لكي يتمكنوا من إيصال الخدمات إلى المناطق النائية. وأدعو جميع الأطراف إلى إدراج مسائل العنف الجنسي المرتبط بالنزاع في الحوار بين الأطراف المالية، كما أدعو إلى عدم تمتيع مرتكبي العنف الجنسي بالعفو أو الإفراج المبكر.

ميانمار

٤١ - تفيد المعلومات التي تحققت من صحتها الأمم المتحدة بأن العنف الجنسي لا يزال واسع الانتشار في ولاية كاشين التي لا تزال تشهد نزاعا مسلحا، وفي ولايتي شان الشمالية وراخين، وفي مناطق خاضعة لاتفاقات وقف إطلاق النار في ولاية تشين، وفي جنوب شرق البلد. وقد وضع القتال الطائفي الدائر في ولاية راخين النساء المسلمات بصفة خاصة في حالة حرجة بسبب تقييد الحركة ونقص الخدمات. وتفيد التقارير الأخيرة الواردة من مجموعات نسائية بأن أفراد القوات المسلحة ما زالوا يرتكبون جرائم العنف الجنسي، إذ وُثّقت ١٤ حالة اغتصاب جماعي ومحاولة اعتداء جنسي بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠١٤. وتشير التقارير أيضا إلى تصاعد مخاطر العنف الجنسي من جراء تجدد النزاع ونزوح المدنيين. ووردت تقارير تكشف إجبار النساء والفتيات على الزواج وتهريبهن عبر الحدود لاستغلالهن جنسيا، وتُعزي تفاقم هذه الظاهرة إلى الفقر وانهيار بُنى المجتمعات المحلية. ومنذ أوائل عام ٢٠١٤، تصاعدت بشكل ملحوظ ممارسات الهجرة المحفوفة بالمجازفة وتهريب الفتيات المراهقات، علاوة على تصاعد حوادث العنف الجنسي في المناطق المتضررة من الأزمة. غير أن الإبلاغ عن هذه الحالات يعوقه ضعف الخدمات وإلزام مقدمي الرعاية الطبية بنقل المعلومات إلى السلطات، الأمر الذي يخل بالسرية. ومن عوامل تفاقم العنف الجنسي في مناطق الأقليات العرقية، طول النزاع على الأراضي والموارد، وانتشار المخدرات غير المشروعة، وقرب القواعد العسكرية التابعة لجميع أطراف النزاع من مراكز السكان المدنيين ومخيمات النازحين داخليا.

٤٢ - وقد أتاحت عملية التحول في ميانمار فرصة لتعزيز حقوق المرأة، ومما يدعو إلى التفاؤل تأييد الحكومة لإعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع في حزيران/يونيه ٢٠١٤، وسن تشريع محدد لتجريم العنف ضد المرأة. ومع ذلك، فقد استمر في عام ٢٠١٤ تفشي ظاهرة الإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي المرتبطة بالنزاع التي ترتكبها جهات تابعة للدولة، واستمر افتقار المحاكم العسكرية إلى الشفافية. ولئن كانت

الحكومة قد اعتمدت سياسة تُلزمها بعدم التسامح إطلاقا مع من يرتكب من أفرادها العسكريين مخالفات جنسية، فإن مقرري مجلس حقوق الإنسان الخاصين الذين تعاقبوا على إعداد تقارير عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار أوصوا بتعديل الدستور ليكفل خضوع قوات الأمن لسيادة القانون والرقابة المدنية. وفي عام ٢٠١٤، أحالت الحكومة فردين من القوات المسلحة لميانمار للمحاكمة بتهمة الاغتصاب، وصدر حكم على الأول بالسجن ١٣ عاما لاغتصاب فتاة عمرها ١٤ عاما، وحُكم على الثاني بالسجن المؤبد لارتكابه جريمة الاغتصاب. ومع أن هذه خطوات أولى تدعو إلى التفاؤل، لا بد من توفير سبل الاحتكام إلى القانون بشكل متكافئ ومنهجي، ولا بد من زيادة التعريف بها في إطار ثقافة عامة لرد المظالم في ميانمار. فقد قام الجيش، على سبيل المثال، بدفع أسرة اغتصب جندي في مطلع عام ٢٠١٥ ابنتها البالغة من العمر عشرة أعوام إلى قبول تسوية مالية والتوقيع على إقرار تلتزم فيه بعدم ملاحقة الجاني أمام القضاء.

التوصية

٤٣ - أشجع حكومة ميانمار على مواصلة تنفيذ برنامجها الإصلاحي، وأن تتخذ في أثناء ذلك إجراءات عملية وجيدة التوقيت لحماية الناجيات من العنف الجنسي المتصل بالنزاع ودعمهن وضمان ملاحقة أفراد الأمن المتهمين بارتكاب هذه الجرائم. وينبغي أن يدخل العنف الجنسي في جميع المفاوضات التي تُجرى بهدف وقف إطلاق النار وتحقيق السلام، وأن يُستثنى من أي أحكام للعفو، وأن تعالجه عمليات العدالة الانتقالية. ولا غنى عن تمكين النساء من المشاركة في هذه العمليات باستمرار والتأثير فيها.

الصومال

٤٤ - لا يزال العنف الجنسي متفشيا على نطاق واسع في الصومال، وبخاصة في المناطق الوسطى الجنوبية، مع تصاعد وتيرته في أثناء تنفيذ الهجمات العسكرية، ولا سيما عند نقاط التفتيش. ووفقا لنظام إدارة معلومات العنف الجنساني، فقد وردت بلاغات تفيد بوقوع ٢ ٨٩١ حادث عنف جنساني بين كانون الثاني/يناير وآب/أغسطس ٢٠١٤ في مقديشو وحدها. وشكلت جرائم الاغتصاب ٢٨ في المائة من هذه الحوادث، والاعتداءات الجنسية ٩ في المائة. ولا تعبّر هذه الأرقام عن الحجم الحقيقي لهذه الظاهرة على الإطلاق، لأن الخوف من الفضيحة والانتقام يحول دون الإبلاغ. ويتعلق معظم هذه الحالات (٨١ في المائة) بالنازحين داخليا، الذين تجاوز عددهم المليون في مختلف أنحاء البلد، أما أبناء عشائر الأقليات، فيتعرضون لأشد المخاطر. وتُتهم الميليشيات المسلحة المتحالفة مع الحكومة

والميليشيات العشائرية أيضا بإجبار الفتيات على الزواج؛ وتأكد وقوع ٤٦ حالة زواج قسري. ومن المقابلات التي أُجريت مع المجموعات النسائية في منطقة هدور بإقليم باكول التي تم تحريرها مؤخرا من قبضة حركة الشباب، يتضح أن الزواج القسري كان شائعا هناك، وفي مناطق أخرى واقعة تحت سيطرة الحركة. والفتيات اللائي يجبرن على الزواج من مقاتلي حركة الشباب كثيرا ما يكون مصيرهن الهجر في أوقات الهجومات العسكرية، أو عندما ينسحب المقاتلون، أو عندما يزهدون فيهن ''لتقدمهن في السن''.

٤٥ - وعادةً ما تُجبر الضحية على الزواج من مغتصبها بأمر من المحاكم العرفية باعتبار الزواج شكلا من أشكال ''التعويض''. وفي إقليم بونتلاند، يتحاشى العديد من النساء والفتيات اللائي يتعرضن للعنف الجنسي في مخيمات النازحين اللجوء إلى القانون خوفا من انتقام المعتدين. وفي الحالات القليلة التي تقرر الضحية الإبلاغ، يُطلب منها دفع مبالغ للشرطة لسداد رسوم فتح ملف القضية وتغطية تكاليف إطعام المتهم أثناء حبسه. ووردت أيضا تقارير دورية عن اغتصاب الفتيات من جانب أفراد من الجيش والشرطة الوطنية، مما يزعزع الثقة في النظام القانوني، وتشير بيانات مستخلصة من نظام إدارة معلومات العنف الجنساني إلى أن غالبية الضحايا يرفضن عروض الإحالة إلى جهات المساعدة القانونية. وعندما تحبل المرأة أو الفتاة نتيجة الاغتصاب، كثيرا ما تعاني من الإيذاء مجددا على أيدي أسرهما ومجتمعها المحلي. ولا تتوافر سوى مرافق رعاية صحية محدودة، نظرا لاضطراب الأوضاع الأمنية وعرقلة وصول المساعدات الإنسانية.

٤٦ - ويرتكب معظم جرائم العنف الجنسي مسلحون مجهولو الهوية، وإن كانت هناك أيضا تقارير تزعم تورط الجيش الوطني الصومالي وقوات الشرطة الصومالية، وحركة الشباب كذلك. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، حكمت المحاكم العسكرية على عدد من جنود الجيش الوطني الصومالي المدانين في جرائم الاغتصاب بالسجن لفترات طويلة أو بالإعدام. ومع أن جهود مكافحة الإفلات من العقاب بالغة الأهمية، فقد ثارت مخاوف حادة بشأن التزام هذه المحاكمات بالأصول القانونية. واتُهم جنود من بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال بالاستغلال والاعتداء الجنسيين، واتخذ الاتحاد الأفريقي تدابير تخفيف ردا على ذلك[٤]. وفي أيار/مايو عام ٢٠١٤، وضعت وزارة شؤون المرأة والنهوض بحقوق الإنسان، بدعم

(٤) نظمت حلقة عمل في تشرين الاول/أكتوبر مع قيادة بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال لتشديد تدابير المساءلة؛ وأرسل الاتحاد الأفريقي فريق تحقيق إلى مقديشو في تشرين الثاني/نوفمبر؛ وزارت بينيتا ديوب، مبعوثة الاتحاد الأفريقي الخاصة المعنية بالمرأة والسلام والأمن، الصومال لإعادة تأكيد الالتزام بسياسة عدم التسامح إطلاقا مع المخالفين. ولم ينشر الاتحاد الأفريقي بعد تقريره عن هذه الزيارة.

من الأمم المتحدة، خطة عمل وطنية لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع. وصاغت الحكومة أيضا مشروع قانون لمكافحة الجرائم الجنسية. وتدعم الأمم المتحدة الجهود الرامية إلى ضمان اتساق القوانين المحلية مع المعايير الدولية وإدماج المبادرات الرامية إلى معالجة العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات في برامج سيادة القانون في قطاعي الشرطة والعدالة.

التوصية

٤٧ - أدعو حكومة الصومال الاتحادية من جديد إلى تنفيذ التزاماتها المعلنة في البيان المشترك المؤرخ ٧ أيار/مايو عام ٢٠١٣ وخطة عملها الوطنية لمكافحة العنف الجنسي في النزاع، بما في ذلك تطبيق خطط محددة للجيش والشرطة. وأحث على اعتماد مشروع قانون لمكافحة الجرائم الجنسية على سبيل الأولوية.

جنوب السودان

٤٨ - لا يزال العنف الجنسي متفشيا في جنوب السودان، يزيد من حدته ظاهرة الإفلات من العقاب وعسكرة المجتمع الذي أصبحت اللامساواة بين الجنسين جلية فيه. ويزداد تعرض النساء والفتيات للعنف الجنسي بسبب عوامل مثل نزع السلاح القسري، وتداول الأسلحة غير المشروعة، والنزوح الجماعي، والسطو على الماشية، والعنف القبلي، وانعدام الأمن الغذائي. غير أن الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون وأفراد المجتمع يهونون من هذا العنف، حيث تُجبر الضحية في المعتاد على الزواج من المعتدي عليها كنوع من ''التعويض''. وعلاوة على ذلك، تتوافر الخدمات الطبية والقانونية والنفسية والاجتماعية في مناطق محدودة فقط، وتُستهدف بعض المرافق عمدا خلال العمليات الهجومية، ولا سيما في ولايات جونقلي والوحدة وأعالي النيل. وقد اتسع نطاق العنف الجنسي وزادت حدته مع اندلاع النزاع الحالي بين الجيش الشعبي لتحرير السودان والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وأسفر تكرار العمليات الهجومية والعمليات الهجومية المضادة عن موجات من الهجمات الانتقامية وحوادث الاغتصاب، التي كانت غالبيتها تتم بدوافع عرقية. واغتصبت العناصر المسلحة أيضا نساء من البلدان المجاورة على أساس جنسياتهن والتحالفات المزعومة بين أطراف النزاع. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وُثّق ١٦٧ حادثا من حوادث العنف الجنسي المرتبطة بالنزاعات، بلغ عدد ضحاياها ٢٣٦ ضحية، منها ٧٥ حادثا وقعت لقاصرين عددهم ١١٦ شخصا. وقد استُهدفت النساء والفتيات في ٩٥ في المائة من هذه الحالات.

٤٩ - وأُبلغ عن ارتكاب الطرفين لحوادث عنف جنسي في جميع الولايات العشر كجزء من تكتيكاتهما العسكرية، وذلك أساسا في ولايات الوحدة وأعالي النيل والبحيرات وجونقلي وشرق الاستوائية وغرب الاستوائية وغرب بحر الغزال. ووفقا لتقرير صادر عن بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في ٨ أيار/مايو ٢٠١٤، توجد أدلة موثوق بها تشير إلى أن أعمال العنف الجنسي الذي يرتكب في سياق النزاع يمكن تصنيفها كجرائم ضد الإنسانية. ومن أشكال العنف الجنسي الموثقة الاغتصاب والاغتصاب الجماعي والاسترقاق الجنسي والخطف والإخصاء والإجبار على التعري والإجبار على الإجهاض. وماتت ٣١ ضحية على الأقل من ضحايا الاغتصاب؛ وتعرض بعضهن للحمل أو التشويه أو الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أو بغيره من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي. ويجري التحقيق في أكثر من ٢٠٠ اتهام موجه لطرفي النزاع باختطاف نساء وفتيات واتخاذهن ''زوجات'' و/أو استرقاقهن جنسيا. وحدثت ظواهر أخرى ذات بُعد عرقي يعكس الانقسامات التي أوجدها النزاع، منها ارتكاب الجنود لجرائم الاغتصاب الفردي والجماعي للنساء في مواقع حماية المدنيين وحولها في ولايتي الوحدة وجونقلي. كذلك، فقد تكرر تعرض النساء والفتيات للتحرش والاغتصاب على أيدي رجال مجهولي الهوية بالزي الرسمي، عند خروجهن من مواقع حماية المدنيين للذهاب إلى الأسواق أو نقاط استقاء المياه أو مناطق جمع الحطب. وقد اتخذت بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان تدابير للتقليل من حدة هذه التهديدات، منها تسيير دوريات في المناطق التي تشتد فيها هذه التهديدات وتسهيل الحصول على الحطب والوقود. وبذلت وكالات الأمم المتحدة، ومنها صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جهودا لضمان الأخذ برأي النساء في إدارة مواقع حماية المدنيين، علاوة على توزيع اللوازم الصحية النسائية وتركيب معدات الإنارة بالطاقة الشمسية في المناطق المنعزلة.

٥٠ - وخارج إطار تفاعلات النزاع الحالي، تفيد التقارير باستمرار وقوع العنف الجنسي خلال الاشتباكات القبلية، بخاصة في ولاية البحيرات التي شهدت حوادث اغتصاب بعضها جماعي، ارتكبها جناة من بينهم جنود تابعون للجيش الشعبي لتحرير السودان، وشباب من قبيلة دينكا، ورعاة ماشية مسلحون، وعناصر تابعة للجيش الأبيض. ومن الجناة أيضا أفراد من جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان وحركة العدل والمساواة وجيش الرب للمقاومة، وبعض أفراد قبائل نوير المنشقين عن الجيش الشعبي لتحرير السودان. وكان الطرفان الرئيسيان في النزاع الذي اندلع في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣ أعلنا التزامهما بالامتناع عن ''أي عمل من أعمال الاغتصاب والاعتداء الجنسي والتعذيب'' في اتفاق وقف الأعمال العدائية الذي وقّعا عليه في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووقّعت الحكومة

بيانا مشتركا بشأن مواجهة العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات مع ممثلتي الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ أثناء زيارتها لجنوب السودان. ويتضمن هذا الاتفاق تدابير منها إصدار أوامر واضحة من خلال التسلسل القيادي في الجيش والشرطة لحظر العنف الجنسي، وتفعيل هذه الأوامر، ووضع آليات للمساءلة، واستبعاد الجناة من قوات الأمن واستثناؤهم من أحكام العفو، وتعزيز الخدمات التي تقدمها مختلف القطاعات للضحايا. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أصدر زعيم المعارضة رياك مشار بيانا تعهد فيه باتخاذ تدابير مماثلة.

التوصية

٥١ - أحث أطراف النزاع في جنوب السودان على اعتماد خطط عمل لتنفيذ الالتزامات التي تعهد بها كل طرف في البيانات التي وقع عليها. وأدعو حكومة جنوب السودان إلى معالجة الآثار السلبية للقانون العرفي على حقوق المرأة وأن تغذي القانون الوطني بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأشجع الاتحاد الأفريقي أيضا على نشر تقرير لجنة تقصي الحقائق التي شكلها بشأن جنوب السودان وعلى اتخاذ التدابير التي تستدعيها نتائج التقرير.

السودان (دارفور)

٥٢ - لا يزال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، بما في ذلك الاغتصاب ومحاولة الاغتصاب والاختطاف لأغراض الاستغلال الجنسي والاعتداء الخادش للحياء والامتهان الجنسي والإصابات البالغة أو القتل بعد الاغتصاب، من السمات البارزة للنزاع في دارفور. ففي عام ٢٠١٤، وَثّقت العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور ١١٧ حادثا شملت ٢٠٦ ضحايا، مقارنة مع ١٤٩ حالة شملت ٢٧٣ ضحية في عام ٢٠١٣. وتراوحت أعمار الضحايا بين ٤ و ٧٠ عاماً، وكان ٢٠٤ من الضحايا من الإناث واثنان من الذكور (الفتيان). وفي حادثين، قُتلت ست نساء في محاولة اغتصاب وما زال ٣٠ بالمائة من ضحايا أعمال الاغتصاب المبلغ عنها يعانين من إصابات جسدية بالغة. وقد وثّقت الأمم المتحدة أيضاً حالة حمل بسبب الاغتصاب، مما أدى إلى زواج الضحية (عمرها ١٤ عاماً) من الجاني كشكلٍ من أشكال التسوية التقليدية. ويجب تفسير هذه الأرقام على خلفية وجود بيئة غير آمنة تماماً يزيد من خطورتها القيود التي تحول دون الوصول إلى من يحتاجون المساعدة.

٥٣ - وقد رُفعت ادعاءات خطيرة ضد القوات المسلحة السودانية بشأن اغتصاب جماعي لحوالي ٢٠٠ امرأة وفتاة في تابت، شمال شرق الفاشر، شمال دارفور، على مدار ٣٦ ساعة بدءاً من ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وبالرغم من محاولات عدة قامت بها العملية

المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للوصول إلى المنطقة، سمحت السلطات الحكومية بالوصول إلى هناك مرة واحدة فقط (٩ تشرين الثاني/نوفمبر). وقد يكون حضور القوات المسلحة السودانية وأفراد الاستخبارات العسكرية، على نحو ما لوحظ في أثناء المقابلات التي أُجريت مع الأهالي، عاملاً مؤثراً في تحفظ الناس في الكلام. وقامت الحكومة بعدها بفتح تحقيقها الخاص، وأَبلغ المدعي الخاص بدارفور، الذي قام بزيارة وسط تواجد حكومي كبير، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في كانون الأول/ديسمبر أنه لم يتسن إثبات الادعاءات.

٥٤ - وقد تم تسجيل أكبر عدد من حالات العنف الجنسي في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ونيسان/إبريل وآب/أغسطس، تزامناً مع فترات من التشريد الجماعي للمدنيين الذي تسببت فيه العمليات العسكرية وعمليات التفتيش التي شنتها الحكومة ضد القرى التي يشتبه في تعاطفها مع مجموعات المعارضة، وكذلك في فترات الاشتباكات بين القوات الحكومية والمجموعات المسلحة. وفي جنوب دارفور، في ٢٧ و ٢٨ شباط/فبراير، تعرضت النساء، في ١٠ حوادث منفصلة، إلى العنف الجنسي أثناء فرارهن بحثاً عن الأمان بعد الاعتداءات على حجير وأم قنية والقرى المجاورة على يد عناصر مسلحة يُعتَقَد أنهم أعضاء في قوات الدعم السريع. ويُزعم أن قوات الدعم السريع ارتكبت عددا آخر من أعمال العنف الجنسي بعد انتشارها في دارفور.

٥٥ - وقد حدث معظم الاعتداءات الجنسية (٧١ في المائة) التي تَعرّض لها ١٤٧ من الضحايا في أثناء قيام النساء والفتيات بالأنشطة الأساسية لكسب الرزق والمعيشة، مثل الزراعة وجمع العشب والحطب، في مناطق منعزلة غالباً. وقد تم الاعتداء على ٢٨ من الضحايا في منازلهم أو داخل مخيمات المشردين داخلياً أو في المناطق المجاورة لها. وساهم انتشار الأسلحة الصغيرة في هذه المستوطنات، وفي المدن والقرى، في تفشي العنف الجنسي: ففي ٦٠ في المائة من الحالات المبلغ عنها والتي شملت ١١٩ ضحية، كان الجناة المزعومون مسلحين. ووصف الضحايا والشهود معظم الجناة على أنهم رجال مسلحون من القبائل العربية، يستهدفون النساء غير العربيات، وتشير الروايات إلى أن الجناة يسعون إلى إذلال الضحايا وأسرهن لتعميق الشعور بالعجز. وفي ٢٧ من الحالات، قيل إن الجناة المزعومين ينتمون إلى أجهزة الأمن وإنفاذ القانون الحكومية.

٥٦ - ومن بين الحوادث الـ ٦٣ التي أُبلغت بها الشرطة السودانية (٥٣ في المائة من الحالات الموّثقة)، شهدت العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بدء التحقيقات في ٢٠ حالة حتى الآن، وتم القيام بـ ١٤ اعتقالاً، وانتهت المحاكمة في قضيتين

إلى الإدانة. وفيما يتعلق بالتعويض القانوني، تمثل قلة الإبلاغ العقبة الأولى أمام مكافحة الإفلات من العقاب، ويرجع ذلك إلى محدودية الوصول إلى مؤسسات إنفاذ القانون والعدالة. فمن بين الحالات الموثقة، وباستثناء الحالات الـ ٦٣ التي أُبلغ عنها، ولم يتم الإبلاغ عن ٤٤ حالة (٣٨ في المائة) وتم تسوية ٣ حالات (٥ بالمائة) بالطرق التقليدية. وحتى عند الإبلاغ عن الحالات، لا تتخذ السلطات بشكل عام الإجراءات اللازمة لتقديم الجناة إلى العدالة. ففي ١٢ حالة (١٠ في المائة) أورد الضحايا غياب الشرطة سبباً لعدم الإبلاغ؛ وفي ١٦ حالة (١٤ في المائة) ذكر الضحايا انعدام الثقة والاطمئنان للسلطات؛ وفي ٦ حالات (٥ في المائة) قال الضحايا إنهم لم يبلغوا بما وقع بسبب الوصمة الاجتماعية المرتبطة بالعنف الجنسي وخوفاً من قيام الجناة المزعومين باعتداءات انتقامية. وعلى سبيل المثال، في ٢ آذار/مارس، في محلية الجنينة غرب دارفور، رصدت العملية محاكمة رجل متهم بطعن امرأة حتى الموت في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ لرفعها دعوى تتهمه فيها بمحاولة الاغتصاب. وعلاوة على ذلك، حين تتعلق الدعاوى بقوات الأمن الوطني، تمثل الحصانة من الملاحقة القضائية عن الأفعال المرتكبة أثناء تأدية المهام الرسمية مبررا لتأخير سير العدالة أو الحرمان من الإنصاف. وفي ١٨ أيلول/سبتمبر، أدانت محكمة سودانية في الفاشر رجلاً اغتصب عنصرا من ضباط الشرطة التابعة للعملية المختلطة في ١٠ نيسان/إبريل ٢٠١٤.

٥٧ - وفي مجموعة من الخطوات البناءة، نقحت السودان البند ١٤٩ من قانونها الجنائي (١٩٩١) ليُعرّف بشكل أوضح جريمة الاغتصاب ويوائمها بشكل أفضل مع المعايير الدولية. وتعهد وزير الداخلية بإرسال ما لا يقل عن ست محققات تابعات للشرطة إلى غرب دارفور للتحقيق في دعاوى العنف الجنسي. وفي شرق دارفور، أُنشئت لجنة على صعيد الولاية معنية بالعنف الجنساني في آذار/مارس. وتسير الحكومة دوريات حماية مشتركة مع العملية المختلطة في شرق ووسط دارفور. وفي جنوب دارفور، أُنشئت لجنة مشتركة بين حكومة السودان والأمم المتحدة للإنذار المبكر والتدخل السريع في كانون الأول/ديسمبر، ويُتوَقع من اللجنة أن تكشف التهديدات الوشيكة التي تواجه المدنيين، بما في ذلك العنف الجنسي، وأن تحدد التدابير اللازم اتخاذها للحد منها. وقد تمت تهيئة مؤشرات الإنذار المبكر بالعنف الجنسي المرتبط بالتراع لتلائم الوضع في دارفور وقد أثبتت جدواها لدى الاسترشاد بها في وضع الاستراتيجيات.

٥٨ - وقدمت الأمم المتحدة الدعم التقني والمالي أيضا للمؤسسات السودانية، بما في ذلك اللجان المعنية بالعنف الجنساني المنشأة على صعيد الولايات. وتؤدي الشرطة الأهلية التي تدربها العملية المختلطة دوراً هاماً في تحسين حماية المشردين داخلياً. وقد درّبت وكالات الأمم المتحدة الموظفين الطبيين على المعالجة السريرية للاغتصاب، وأتاح صندوق الأمم

المتحدة للسكان مجموعة لوازم العلاج الوقائي بعد التعرض لفيروس نقص المناعة البشرية للضحايا من خلال وزارة الصحة. ودعم الصندوق أيضاً بناء وإعادة تأهيل مراكز النساء في دارفور لتمكين النساء من الحصول على الدعم النفسي والاجتماعي في سياق توقفت فيه الخدمات أو أصبح من غير الممكن الوصول إليها.

التوصية

٥٩ - أدعو حكومة السودان إلى السماح للأمم المتحدة وشركائها في المجال الإنساني بالوصول دون عقبات من أجل الرصد وتقديم المساعدة لمن يحتاجونها في دارفور. ونظراً للقلق البالغ بشأن العنف الجنسي في دارفور لأكثر من عقد من الزمن، أشجع الحكومة على التعاون مع ممثلتي الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على وضع إطار للتعاون بهدف التصدي للمسألة بشكل شامل.

الجمهورية العربية السورية

٦٠ - لقد كان العنف الجنسي ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان من سمات النزاع السوري منذ اندلاعه. وهو أكثر شيوعاً في سياق تفتيش المنازل وأخذ الرهائن والاحتجاز وعند نقاط التفتيش. وفي المقابلات التي أُجريت مع اللاجئات من النساء في البلدان المجاورة، ذُكر الخوف من الاغتصاب بوصفه عاملاً رئيسياً في هربهن من الجمهورية العربية السورية. ولكن من الصعب جداً الحصول على بيانات موثوق فيها عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع بسبب غياب الأمن، والخوف من وصمة العار والانتقام وانعدام الخدمات المتخصصة والآمنة والسرية، إضافة إلى التحديات التي تعوق الحصول على الخدمات حينما تكون متاحة.

٦١ - ومنذ منتصف عام ٢٠١٤، حدثت زيادة بالغة في عدد حالات العنف الجنسي المبلغ عنها التي ارتكبتها الجماعات الإرهابية، وبالأخص تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش). فقد قام هذا التنظيم في أثناء هجومه في آب/أغسطس ٢٠١٤ على سنجار بشمال العراق بخطف المئات من النساء والفتيات اليزيديات. وأُخذ بعض هؤلاء المختطفات إلى الجمهورية العربية السورية وتم ''بيعهن'' في أسواق في منطقة الرقة ليتم استخدامهن في الاسترقاق الجنسي. وتشير التقارير أيضاً إلى أن الزواج بالإكراه من المقاتلين الأجانب أصبح شائعاً بشكل متزايد في الأراضي التي يسيطر عليها تنظيم داعش. وقد لوحظت هذه الظاهرة أيضاً في مخيمات المشردين داخلياً والبلدان المجاورة، حيث تلجأ مجتمعات اللاجئين إلى إجراءات مثل زواج الأطفال والتوقيف عن الدراسة والمنع من الخروج ''لحماية'' البنات والزوجات. وفي بلدان عديدة في المنطقة، ينص قانون العقوبات

على الزواج باعتباره شكلا من أشكال ''التعويض'' لضحايا الاغتصاب، وشهدت بعض المناطق زيادة بالغة في نسب تعدد الزوجات منذ بدء الأزمة. وفي ٢٧ نيسان/أبريل، أصدرت هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) تقريراً بعنوان ''نلتزم الصمت فحسب'' بشأن العنف الجنساني بين اللاجئين السوريين في إقليم كردستان العراق. وأشار التقرير إلى تزايد في مستويات التحرش الجنسي وتجارة الجنس داخل المخيمات وحولها. ووردت تقارير مشابهة بشأن مأساة اللاجئين السوريين في البلدان المجاورة. حيث تتعرض النساء والفتيات، إضافة إلى المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، إلى الاعتداء الجنسي والتحرش عند نقاط التفتيش التي تسيطر عليها الجماعات المسلحة وفي سياق الاحتجاز[٥].

٦٢ - وفي عام ٢٠١٤، ظلت الأمم المتحدة تتلقى تقارير بشأن العنف الجنسي الذي يرتكبه الجيش العربي السوري، فضلاً عن الميليشيات الموالية للحكومة. فعلى سبيل المثال، أوردت لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية أن النساء والرجال والأطفال يتعرضون للاغتصاب والامتهان الجنسي على يد أفراد القوات الموالية للحكومة أثناء إلقاء القبض عليهم واحتجازهم (انظر A/HRC/28/69). وقد دعمت الأمم المتحدة وزارة الشؤون الاجتماعية من أجل إنشاء وحدة معنية بحماية النساء والأطفال بهدف التصدي للعنف الجنسي والجنساني.

التوصية

٦٣ - أقرُ بدعوة الحكومة ممثلتي الخاصة لزيارة الجمهورية العربية السورية، وأدعو السلطات، في سياق هذه الزيارة، إلى الموافقة على اتخاذ تدابير محددة لمنع العنف الجنسي، بما في ذلك العنف الذي ترتكبه قوات الأمن. وأدين استخدام تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وكل الأطراف الأخرى المدرجة في مرفق هذا التقرير للعنف الجنسي، وأدعوهم لوقف هذه الانتهاكات فوراً والسماح بوصول المساعدات الإنسانية دون عراقيل.

(٥) في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤، اعتمد الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية والجيش السوري الحر بيانا يتعهدون فيه بإصدار أوامر قيادية للقضاء على العنف الجنسي والتحقيق في الانتهاكات وتعيين ممثل رفيع المستوى للإشراف على التنفيذ.

اليمن

٦٤ - لقد أدى تصاعد النزاع المسلح وانعدام الاستقرار السياسي وغياب القانون في اليمن إلى تشريد ١٠٨ ١٤٨ أشخاص داخلياً على مدار عام ٢٠١٤. وكان معظم المشردين من النساء والأطفال الذين كانوا أكثر عرضة للعنف الجنسي والجنساني. ولوحظت زيادة بالغة في العنف ضد النساء في المناطق المتضررة من النزاع، ومن أهم مظاهر هذا العنف الاغتصاب والاعتداء الجنسي والزواج المبكر. وتوجد صلة تدعو إلى القلق بين تواجد الجماعات المسلحة وزيادة نسب الزواج المبكر والزواج بالإكراه، مما يؤدي إلى الاستغلال الجنسي لبعض من أشد الفتيات فقرا وأكثرهن ضعفاً في المجتمع. ويصبح الكثير من هؤلاء الفتيات من الحوامل، وقد أشار بعضهن إلى أنهن يُتخلى عنهن وعن أطفالهن عندما يهرب المقاتلون من القوات الحكومية أثناء العمليات العسكرية.

٦٥ - ولا تزال اليمن تجذب آلاف اللاجئين الهاربين من النزاعات الدائرة في القرن الأفريقي والجمهورية العربية السورية. وقد أشارت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى ارتكاب عصابات الاتجار بالبشر للعنف الجنسي، الأمر الذي غالباً ما تقع ضحيته النساء الهاربات من مأساة العنف الجنسي المرتبط بالنزاع في بلدهن الأصلي. ويُذكر أن العنف الجنسي يُرتَكَب أيضا عند الوصول، وبالأخص على ساحل البحر الأحمر، حيث يختطف المهربون والمتاجرون بالبشر المهاجرين ويحتجزونهم مقابل فدية. وليس في اليمن سوى عدد ضئيل من الاختصاصيين الطبيين المدربين على تقديم الدعم لضحايا العنف الجنسي، وليس ثمة مبادئ توجيهية وطنية تتعلق بالمعالجة السريرية للاغتصاب. وتصطدم جهود إعمال العدالة بغياب تعريف قانوني واضح للعنف الجنسي وبورود الاغتصاب في القانون اليمني بوصفه عمل زنا، الأمر الذي يحمي الجناة على حساب الضحايا.

التوصية

٦٦ - أحث السلطات في اليمن على القيام بالإصلاحات التشريعية اللازمة للتصدي لإفلات مرتكبي العنف الجنسي من العقاب، والعمل على توفير الخدمات للضحايا، ومواءمة السن القانوني الأدنى للزواج مع المعايير الدولية. وأدعو السلطات أيضاً إلى التعاون مع زعماء المجتمعات المحلية والزعماء الدينيين للتصدي للعنف الجنسي والجنساني والأعراف الاجتماعية القائمة على التمييز.

باء - التصدي لجرائم العنف الجنسي في حالات ما بعد انتهاء النزاع

البوسنة والهرسك

٦٧ - بعد عشرين عاما من نهاية الحرب، لا يزال العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات مسألة سياسية حساسة، مع بطء التقدم المحرز في إقامة نظام شامل لدعم الناجين. وأعربت الحكومة مؤخرا عن اعتزامها التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، لكنها ركزت بصورة أساسية على الملاحقة القضائية بدلا من الاهتمام بمجموع الاحتياجات ككل. ويشمل الافتقار إلى الخدمات الأطفال المولودين نتيجة للاغتصاب في زمن الحرب، وهم معرضون لمخاطر الوصم بالعار، والإهمال، والنبذ، وتدني الوضع الاجتماعي والاقتصادي. ويظل الوصم بالعار والتهميش الاقتصادي لضحايا الاغتصاب أنفسهم مصدرا للقلق. وقد بدأ فريق الأمم المتحدة القطري في البوسنة والهرسك في تنفيذ مشروع مشترك للتصدي لمخلفات العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. ويسعى هذا المشروع إلى تحسين سبل الانتصاف للناجين بتحديد الاحتياجات والقدرات، وتحسين الوصول إلى العدالة والخدمات، والحد من الوصم. ولا يزال مركز التدريب لعمليات دعم السلام، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، يقدم للقوات المسلحة في البوسنة والهرسك وبلدان المنطقة التدريب السابق للنشر بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. ويُعدّ إدراج هدف محدد بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات في خطة العمل الوطنية الثانية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) من التطورات الإيجابية، وهو يضع الأسس اللازمة لتعزيز تقديم الخدمات للناجين.

التوصية

٦٨ - أحث السلطات المعنية في البوسنة والهرسك على مواءمة التشريعات والسياسات بما يراعي على الدوام حقوق الناجين من العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات في الحصول على تعويضات، وتخصيص ميزانية محددة لهذا الغرض. وأدعو كذلك السلطات إلى حماية ودعم الناجين من المشاركين في الإجراءات القضائية، كأن تمكنهم من المعونة القانونية المجانية، والخدمات النفسية والاجتماعية والصحية، إضافة إلى برامج التمكين الاقتصادي.

كوت ديفوار

٦٩ - في عام ٢٠١٤، وثّقت عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ٣٢٥ حالة اغتصاب، منها ٢٣٠ حالة مرتكبة ضد قاصرات تتراوح أعمارهن بين عامين و ١٧ عاما، ومن بين الضحايا صبي واحد. وبلغ عدد حالات الاغتصاب الجماعي ٥٧ حالة ارتكب معظمها في أثناء اختطاف السيارات أو في البيوت في أثناء عمليات السطو المسلح. ويؤدي

انتشار المجرمين في جميع أنحاء البلد، بالاقتران مع عدم اكتمال عملية التسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج، وضعف إنفاذ القانون وعدم وجود محكمة عليا تعمل بانتظام، إلى تعرض النساء والأطفال للخطر. والمناطق الأكثر خطورة هي المنطقتان الغربية والشمالية من البلد، حيث تتمركز فيهما أعلى نسبة من المقاتلين السابقين. وعلى سبيل المثال، لا يزال معدل العنف الجنسي مرتفعا في بواكي، حيث العديد ممن كانوا مقاتلين في السابق يعملون سائقين للدراجات النارية والحافلات وسيارات الأجرة ويمارسون النهب والاغتصاب تحت تهديد السلاح. ويؤدي انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى تفاقم حدة انعدام الأمن. وقد أدمجت العملية الوطنية للتسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج، بدعم من عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، التدريب الجنساني في الخدمات المقدمة في مخيمات إعادة التأهيل الاجتماعي للمقاتلين السابقين في محاولة للتخفيف من خطر العنف الجنسي. وخلال الفترة قيد الاستعراض، تناقلت التقارير أن ٢٠ عنصرا من القوات الجمهورية لكوت ديفوار وأحد رجال الشرطة وتسعة من المحاربين السابقين تورطوا في حوادث اغتصاب، ولم يلق القبض سوى على ثلاثة منهم حتى اليوم.

٧٠ - وفي الحالات التي يلاحق فيها الجناة المزعومون قضائيا، غالبا ما يعاد تكييف جرائم العنف الجنسي إلى تهم بخدش الحياء (“*attentat a la pudeur*”)، وهي تهمة أخف من الأولى، لكي تنظر فيها محاكم الدرجة الأولى على وجه السرعة. فالجرائم الخطيرة تبت فيها عادة المحاكم الجنائية (*Cours d’Assises*)؛ ولكن هذه المحاكم تعاني من تراكم ثقيل في القضايا. وفي تطور إيجابي، أصدرت وزارة العدل وحقوق الإنسان والحريات العامة في ١٨ آذار/مارس التعميم الوزاري رقم 005 الذي تبلغ فيه المسؤولين عن إنفاذ القانون بأن الشهادة الطبية (التي تكلف عادة ١٠٠ دولار) لم تعد شرطا ضروريا لفتح تحقيق في أي حالة من حالات الاغتصاب. ومن شأن ذلك أن يزيل عائقا كبيرا أمام الاحتكام إلى العدالة. وشرعت كوت ديفوار منذ شباط/فبراير ٢٠١٣ في عملية للإصلاح القانوني، من مضامينها توسيع نطاق تعريفها التقييدي للعنف الجنسي (المنحصر حاليا في الاغتصاب)، وتوضيح أركان جرائم العنف الجنسي بغية مواءمة قوانينها الجنائية والمدنية مع المعايير الدولية. وبالإضافة إلى ذلك، أعدت الحكومة قانونا خاصا بشأن حماية الضحايا والشهود. وقدمت لجنة الحوار وتقصي الحقائق والمصالحة تقريرها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وقد وثقت فيه الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت بين عامي ١٩٩٠ و ٢٠١١، بما في ذلك العنف الجنسي، وأوصت بعدد من التدابير اللازمة لكفالة المساءلة.

٧١ - وفي ٢١ تموز/يوليه، أنشأت القوات الجمهورية لكوت ديفوار لجنة من الخبراء الوطنيين المعنيين بالعنف الجنسي المرتبط بالتراعات، عملا بإعلان الالتزام الصادر عن مؤتمر القمة العالمي للقضاء على العنف الجنسي في التراعات الذي عقد في لندن في حزيران/يونيه. ووضعت هذه اللجنة خطة عمل للقوات الجمهورية لكوت ديفوار بشأن التصدي للعنف الجنسي. ودُرّب حتى الآن أكثر من ٩٠٠ فرد من القوات الجمهورية في مجال العنف الجنساني، وكذلك أكثر من ٣٠٠ من أفراد الشرطة والدرك. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، شاركت ٢٠ من الكوادر النسائية العاملة في الشرطة الوطنية في حلقة دراسية عن القيادة النسائية نظمتها شرطة الأمم المتحدة، وركزت على تعزيز دورهن في مكافحة العنف الجنساني. ويقوم فريق الأمم المتحدة القطري أيضا بدعم الشرطة الوطنية لإنشاء وحدات متخصصة ومكاتب معنية بالشؤون الجنسانية. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، قامت حكومة كوت ديفوار رسميا بإطلاق استراتيجية وطنية لمكافحة العنف الجنساني، بدعم من مبادرة الأمم المتحدة لمناهضة العنف الجنسي في التراعات وبتنسيق من صندوق الأمم المتحدة للسكان.

التوصية

٧٢ - أحث حكومة كوت ديفوار على ضمان التنفيذ الفعلي لاستراتيجيتها الوطنية لمكافحة العنف الجنساني ولخطة عمل القوات الجمهورية لكوت ديفوار، وأدعو المجتمع الدولي إلى دعم هذه الجهود. ومن الأهمية بمكان تسريع عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وتعزيز إنفاذ القانون حتى لا يكون المقاتلون السابقون الذين أعيد إدماجهم في قطاع النقل مصدر خطر على النساء والفتيات ممن يعتمدن على هذه الخدمات. وينبغي للحكومة والمجتمع الدولي أن يكفلا الرصد والتوعية للتخفيف من إمكانية تكرار العنف الجنسي في سياق الانتخابات الرئاسية التي ستُجرى في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.

ليبريا

٧٣ - بعد ١٢ عاما من نهاية الحرب الأهلية، لا يزال العنف الجنسي يشكل تهديدا كبيرا للأمن المادي للنساء والأطفال في جميع أنحاء ليبريا. والانهيار الاجتماعي الذي وقع خلال ١٤ عاما من التراع الوحشي وتفشى في خلاله العنف الجنسي، ترك أثرا عميقا على المجتمع الليبري، خصوصا وأن القضية لم تعالج خلال عملية السلام. واغتصاب القاصرين هو أكثر حوادث العنف الجنسي والجنساني التي يبلغ عنها. وتشير المعلومات المتاحة أيضا إلى اتجاه مثير للقلق يتمثل في تزايد العنف الجنسي الذي يرتكبه القاصرون. فحسب البيانات الرسمية لوزارة الشؤون الجنسانية وشؤون الأطفال والحماية الاجتماعية، سجل في عام ٢٠١٤ ما عدده

١ ٣٩٢ حادثـا مـن حـوادث العنـف الجنسـي والجنسـاني علـى الصـعيد الـوطني، معظمهـا في مقاطعة مونتسيرادو حيث توجد معظم الخدمات وهياكـل الإبـلاغ. ومـن هـذه الحـالات، تتعلق ٦٢٦ حالة بأعمال اغتصاب، كـان الضـحايا في ٦٠٥ منـها أشخاصـا دون سـن الثامنـة عشرة. وسجلت تسعة من ''المراكز المتكاملة'' ١ ١٦٢ حالـة، منـها ٩٦٥ حالـة اغتصـاب، و ٢٧ حالـة اغتصـاب جمـاعي، و ٨٥ اعتـداء جنسيا. وأحـرز البرنـامج المشـترك بـين حكومـة ليبريـا والأمـم المتحـدة بشـأن العنـف الجنسـي والجنسـاني، الـذي أنشـئ في عـام ٢٠٠٨ بـدعم من مبادرة الأمم المتحدة لمناهضـة العنـف الجنسـي في التراعـات تقـدما جـديرا بالثنـاء في تعزيـز منظومة العدالة الجنائية؛ وبناء قدرة مقـدمي الخـدمات الصـحية والنفسـية والاجتماعيـة، فضـلا عن الشرطة من خلال توسيع نطاق قسم حماية المرأة والطفـل التـابع للشـرطة الوطنيـة الليبريـة؛ والتوعية على صعيد المجتمعات المحلية للتصدي للمعتقـدات والممارسـات التقليديـة الضـارة الـتي تكـرس الإفـلات مـن العقـاب وتلقـي بـاللوم علـى الضـحايا. وللأسـف، فلقـد أغلـق العديـد مـن مرافـق عـلاج الآثـار الناجمـة عـن العنـف الجنسـي والجنسـاني، نتيجـة تفشـي وبـاء إيبـولا، ولما توجد ضمن قائمة الأولويات حاليا مسألة إعادة فتحها[٦].

التوصية

٧٤ - أدعو حكومة ليبريا إلى مواصـلة جهودهـا الهامـة لمكافحـة العنـف الجنسـي والجنسـاني، بمـا في ذلـك مـن خـلال البرنـامج المشـترك بـين الأمـم المتحـدة وحكومـة ليبريـا، وفي سـياق الانتعاش من وباء إيبولا.

نيبال

٧٥ - لم يُعترف رسميا بعد بأن النـاجين مـن العنـف الجنسـي خـلال الـتراع الأهلـي في نيبـال هم ''أشخاص متضررون من التراع''، مما يحد من فرص استفادهم من برنـامج الإغاثـة المؤقتـة الحكـومي. ونتيجـة لاسـتبعادهم، لا توجـد خـدمات مكرسـة للنـاجين، بـالرغم مـن تـأمين بعض الدعم من خلال مشاريع بناء السلام والمشـاريع الإنمائيـة. وأمـا مـن حيـث الإصـلاحات المؤسسية الجارية، فما من ضـمانات حـتى الآن لمنـع الأفـراد المتـهمين بانتـهاك حقـوق الإنسـان من البقاء في صفوف قوات الأمن والحصول على ترقيات. ومن العقبات الرئيسية التي تعترض

(٦) تشـير الأدلـة المتداولـة إلى أن العنـف الجنسـي ربمـا يكـون قـد زاد حـدة في منـاطق مـا بعـد الـتراع المتضـررة مـن وبـاء إيبـولا، مثـل ليبريـا وسـيراليون، نظـرا إلى إغـلاق المؤسسـات والهياكـل الاجتماعيـة والمـدارس، مما يعرّض الفتيات لمخاطر شديدة. وفي الوقت نفسه، تقلصـت إلى حد بعيد فرص الحصـول على خـدمات الصحة الجنسية والإنجابية.

التصدي لمخلفات العنف الجنسي المرتبط بالتراعات في نيبال، الافتقار إلى التوثيق الشامل لنطاق هذه المخلفات وطابعها. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٤، اعتمد البرلمان في نيبال القانون المتعلق باللجنة المعنية بالتحقيق في مصير الأشخاص المختفين وتقصي الحقائق والمصالحة، القانون ٢٠٧١، الذي أنشئت بموجبه لجنتان: لجنة تقصي الحقائق والمصالحة، ولجنة التحقيق في حالات الاختفاء. واعترف هذا القانون بالاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي باعتبارها ''انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان''. وشارك وزير الخارجية في مؤتمر القمة العالمي للقضاء على العنف الجنسي في حالات التراع، وأكد أن نيبال قد اعتمدت سياسة عدم التسامح مطلقا مع العنف الجنسي والجنساني. ومع ذلك، لا تزال التحديات في الوصول إلى العدالة قائمة. فعلى سبيل المثال، لم يُعدّل بعد قانون التقادم الذي ينص على وجوب إيداع شكوى الاغتصاب في غضون ٣٥ يوما، على الرغم من الحكم الذي أصدرته المحكمة العليا في عام ٢٠١٤ والقاضي بعدم سريان قانون التقادم على الجرائم الدولية.

التوصية

٧٦ - أشجع الحكومة على ضمان الاعتراف بالناجين من العنف الجنسي المرتبط بالتراعات بموجب القانون باعتبارهم ''ضحايا نزاع''، ليتسنى لهم الحصول على الخدمات، وسبل الانتصاف القضائية والتعويضات. وأطلب كذلك من جميع الأطراف المعنية في عملية العدالة الانتقالية أن تكفل مراعاة حقوق واحتياجات الناجين من العنف الجنسي في الإصلاحات المؤسسية، وأن تستثني هذه الجرائم من قوانين العفو والتقادم.

سري لانكا

٧٧ - في السنوات الخمس منذ نهاية التراع المسلح في سري لانكا، التزمت الحكومة بدعم إعادة توطين وإعادة إدماج المدنيين المشردين بسبب أعمال العنف، وأحرزت تقدما كبيرا في هذا الصدد. ومع ذلك، فإن الإفلات من العقاب لمرتكبي جرائم العنف الجنسي المرتبط بالتراعات من أهم القضايا التي ظلت دون معالجة. وقد اعتمدت الحكومة سياسة عدم التسامح مطلقا مع العنف الجنسي والجنساني والتزمت باتخاذ إجراءات صارمة ردا على هذه الجرائم، بما في ذلك تسريح وملاحقة مرتكبي الجرائم من قوات الأمن. غير أن بعض المؤشرات تدل على أن الاختطاف، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب، والاغتصاب، وغيرها من أشكال العنف الجنسي قد زادت في فترة ما بعد الحرب. وبوجه خاص، أبلغت نساء وفتيات من التاميل عن اعتداءات جنسية في سياق العملية الجارية لإضفاء الطابع العسكري على مناطق إقامتهن. ووُثقت على نطاق واسع الادعاءات المتعلقة بالعنف

الجنسي من جانب قوات الأمن السريلانكية ضد أفراد من طائفة التاميل في الأشهر الأخيرة من الحرب وفي فترة ما بعد التراع، ولكنها نادرا ما عوجلت. وتشير شهادات النساء المفرج عنهن من مراكز الاحتجاز في عام ٢٠١٤ إلى أن أعمال التعذيب الجنسي كانت مصحوبة بالشتائم العنصرية الموجهة بخاصة ضد من يعتبر أنهم مرتبطون بحركة نمور تحرير تاميل إيلام.

التوصية

٧٨ - أدعو حكومة سري لانكا المنتخبة حديثا إلى التحقيق في الادعاءات المتعلقة بالعنف الجنسي، بما في ذلك تلك المقامة ضد القوات المسلحة وقوات الأمن الوطنية، وتقديم الخدمات المتعددة القطاعات للناجيات، بما في ذلك التعويضات وبرامج التمكين الاقتصادي للنساء المعرضات للخطر، ومنهن أرامل الحرب وربات الأسر.

جيم - الحالات الأخرى المثيرة للقلق

نيجيريا

٧٩ - من أكثر الأحداث إثارة للجزع في عام ٢٠١٤ حادث اختطاف ٢٧٦ فتاة في ١٤ نيسان/أبريل من مدرسة ثانوية حكومية في شيبوك، بولاية بورنو، من قبل جماعة بوكو حرام. ويجب النظر إلى هذا الحادث في سياق ما يزيد على ست سنوات من التمرد في شمال نيجيريا، وهي فترة اتسمت بانتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاختطاف والاعتداء الجنسي من جانب جماعة بوكو حرام. وبالإضافة إلى ذلك، أدى تدهور الحالة الأمنية والإنسانية في الشمال الشرقي من البلد إلى تشريد السكان على نطاق واسع، ونتج عنه، وفقا للعاملين في المجال الإنساني والمدنيين المشردين، اغتصاب واتجار بالأطفال في أثناء فرار السكان وفي مخيمات المشردين داخليا. ومع ذلك، وحسب ما ورد عن وحدة القضايا الجنسانية التابعة للشرطة النيجيرية، نادرا يُبلغ عن العنف الجنسي والجنساني بسبب الخوف من الفضيحة والمعتقدات الثقافية السائدة.

٨٠ - وفي ولاية بورنو، اختطفت جماعة بوكو حرام النساء والفتيات، وفرضت عليهن في كثير من الأحيان زيجات تنطوي على الاغتصاب المتكرر. وتُقترح هذه الزيجات أحيانا كشكل من أشكال "الحماية" من الاغتصاب على يد أفراد آخرين من الجماعة. وتواجه الفتيات ممن يرفضن الزواج أو الاتصال الجنسي في إطار الزواج أعمال العنف والتهديدات بالقتل. فالزواج القسري والاسترقاق و "بيع" النساء والفتيات المختطفات عناصر أساسية في طريقة عمل جماعة بوكو حرام وأيديولوجيتها. وكجزء من مكافحة التمرد، نشرت الحكومة قوة مختلطة تتألف من الجنود وأفراد الشرطة وضباط الهجرة وضباط الاستخبارات. وبرزت

أيضا لجان أمن أهلية يشار إليها باسم ''القوة المدنية المشتركة'' لحماية المجتمعات المحلية من المتمردين. وينبغي لجميع عمليات مكافحة التمرد أن تأخذ في الاعتبار أمن النساء والفتيات.

التوصية

٨١ - أشجع الحكومة على تنفيذ خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) لكفالة إدراج الشواغل المتعلقة بحماية المرأة في عملياتها الأمنية. وأدعو السلطات أيضا إلى ضمان الأمن في مخيمات المشردين داخليا وبمحيطها، وتوسيع نطاق الخدمات الطبية والنفسية والاجتماعية لتشمل المناطق المعرضة لمخاطر كبيرة.

ثالثا - العنف الجنسي المرتكب في سياق تزايد التطرف المصحوب بالعنف

٨٢ - لقد بدا جليا في سياق الأزمات المتعاقبة الناجمة عن التطرف المصحوب بالعنف أن الجماعات المتطرفة لديها نزوع مروع نحو استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الإرهاب. فقد ارتكبت الجماعات المتطرفة أشكالا فظيعة من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في الجمهورية العربية السورية والصومال والعراق ومالي ونيجيريا، بما في ذلك الاغتصاب، والاسترقاق الجنسي، والزواج القسري، والحمل القسري، والإجهاض القسري، باعتبارها شكلا من أشكال الاضطهاد الديني والعرقي. كما أن بيئات النزاع المساعدة على التطرف، مثلما هو الحال في ليبيا واليمن، تتطلب المتابعة عن كثب.

٨٣ - والأنماط التي يسلط عليها هذا التقرير الضوء تبين أن العنف الجنسي ليس ظاهرة عارضة، ولكنه يرتبط ارتباطا وثيقا بالأهداف الاستراتيجية للجماعات المتطرفة وفكرها وتمويلها. ويستخدم لتلبية ضرورات تكتيكية مثل التجنيد، وترويع السكان لحملهم على الانصياع، وترحيل المجتمعات المحلية من المناطق الاستراتيجية، وتوليد إيرادات عن طريق الاتجار بالجنس، وتجارة الرقيق، والفدية، ونهب الموارد الطبيعية والاستيلاء عليها، وممارسة التعذيب للحصول على المعلومات، والإجبار على اعتناق الدين وتلقين العقائد عن طريق الزواج القسري، ولإقامة علاقات نسب تربط بين المجتمعات المحلية أو تغيير هذه العلاقات أو تدميرها.

٨٤ - وينشأ العنف الجنسي الذي تمارسه الجماعات المتطرفة عن التمييز والتجريد من الإنسانية على أساس نوع الجنس أو الميل الجنسي أو الانتماء العرقي أو السياسي أو الديني، لا سيما ممارسة القهر على النساء والفتيات. وفي الواقع، فإن نفس الإيديولوجية والأهداف التي تحرك تنظيم بوكو حرام لاختطاف النساء والفتيات في نيجيريا، هي التي تحرك تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) لاسترقاق النساء والفتيات في الجمهورية العربية السورية والعراق. والقاسم المشترك بين هذه الحالات هو الاعتداء على حقوق المرأة

وجسمها الذي ينذر بتقدم الجماعات المتطرفة. ولما كانت هذه الجماعات تتطلع إلى إقامة دولة، فإن التحكم في القدرة الإنجابية للمرأة يعد عاملا حاسما لبناء الدولة وتنشئة جيل يسير على خطى هذه الجماعات. ولهذا السبب، أنشئت ''مكاتب زواج'' في المناطق التي يسيطر عليها تنظيم داعش لتشجيع النساء على الزواج بالمقاتلين وتدفع الجماعات المسلحة في اليمن ''أسعار الزوجات'' نيابة عن المقاتلين. وتستغل تكنولوجيا الاتصالات الحديثة في خدمة أيديولوجية تتعارض مع العالم الحديث: فقد حولت وسائط التواصل الاجتماعي الوحشية إلى شكل من أشكال الدعاية للتحريض على التطرف واستقطاب المجندين.

٨٥ - ويجب أن تشمل مكافحة التطرف وتدفق الأموال والمقاتلين إلى هذه الجماعات جهودا لتمكين المرأة والتصدي لمجمل جرائم العنف الجنسي التي تنشرها الجماعات المتطرفة. وفي الوقت نفسه، يتعين تعميق مشاركة المجتمعات المحلية والتشاور معها، بما في ذلك التشاور مع الزعماء التقليديين والدينيين الذين يجب أن يساعدوا على كسر جدار الصمت عن العنف الجنسي ورد العار والوصم إلى الجناة. فلقد عُرف عن جهود مكافحة الإرهاب التقليدية تجاهلها للمنظور الجنساني. وكانت الجلسة الرفيعة المستوى التي عقدها مجلس الأمن بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ إيذانا ببداية الاعتراف بأن أعضاء الجماعات المتطرفة يقومون باسترقاق النساء والفتيات واغتصابهن وإجبارهن على الزواج. واتخذ المجلس القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) داعيا فيه إلى تمكين ''الشباب والأسر والنساء'' في إطار استراتيجية شاملة لمنع انتشار الرعب. ومن الأهمية بمكان أن يعمل المجتمع الدولي على تعميق معلوماته عن طبيعة العنف الجنسي الذي تمارسه الجماعات المتطرفة ونطاقه وأهدافه، بغرض تحديد التدخلات المناسبة، بالتشاور مع النساء والمجتمعات المحلية المتضررة. وفي نفس الوقت، يجب على الحكومات وقوات الأمن والجماعات الحليفة أن تحترم حقوق الإنسان الأساسية والالتزامات التي تعهدت بها الدول بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع في التدابير التي تتخذها لمكافحة الإرهاب. وعلاوة على ذلك، فإن زيادة التطرف العنيف والضرورة الملحة لمعالجته لا تنفيان الحاجة إلى تصميم متواصل وموارد مستدامة لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاع الذي يسود منذ وقت طويل في أوضاع أخرى مثيرة للقلق.

رابعا - الأنشطة التي قامت بها مبادرة الأمم المتحدة لمناهضة العنف الجنسي في حالات النزاع

٨٦ - في عام ٢٠١٤، شاركت مبادرة الأمم المتحدة لمناهضة العنف الجنسي في حالات النزاع، وهي شبكة مشتركة بين الوكالات ترأسها ممثلتي الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، في عدد من المبادرات الاستراتيجية الرامية إلى تحسين التنسيق على نطاق

المنظومة، وبناء المعرفة والدعوة والدعم التقني على الصعيد القطري. وسعيا إلى تعزيز القدرات على أرض الميدان، خصصت المبادرة تمويلا كان عاملا محفزا للاستعانة بمستشارين في مجال حماية المرأة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وكوت ديفوار. ففي كوت ديفوار، أُعلن عن استراتيجية وطنية جديدة لمكافحة العنف الجنساني خلال بعثة مشتركة بين الوكالات أوفدتها المبادرة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وعشية الإعلان عن الاستراتيجية، عقدت حلقة عمل لتوعية وسائط الإعلام مع الصحفيين المحليين في أبيدجان، تمخضت عن إنشاء شبكة من الصحفيين المناهضين للعنف الجنساني بهدف المساعدة على نشر الرسائل الرئيسية وتوسيع نطاق حملة المبادرة بعنوان ''أوقفوا الاغتصاب الآن''. وبناء على هذه التجربة، تقوم المبادرة بوضع توجيهات بشأن السبل الآمنة والأخلاقية للإبلاغ عن العنف الجنسي في حالات النزاع، ضمن استراتيجية أوسع نطاقا لتعبئة وسائط الإعلام في البلدان المعنية.

٨٧ - وفي عام ٢٠١٤، أعدت المبادرة عددا من الأدوات والمنتجات المعرفية تريد بها تحسين الممارسة على أرض الميدان. ونشرت مذكرة توجيهية جديدة بشأن أوجه التقاطع بين ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ ونظام إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف الجنساني، بهدف تحسين الطريقة التي يتم بها جمع البيانات وتقديم تقارير عنها إلى مجلس الأمن، مع الحفاظ على حقوق الناجين وتلبية احتياجاتهم من الحماية. وإضافة إلى ذلك، قدمت المبادرة الدعم في إعداد ونشر مذكرة توجيهية للأمين العام بشأن التعويضات عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وموجزات للسياسات المتعلقة بتدخلات الصحة النفسية والاجتماعية والعقلية.

٨٨ - ويستمر تعميم التدريب القائم على السيناريوهات المقدم لحفظة السلام قبل انتشارهم، الذي جاءت به مبادرة الأمم المتحدة لأول مرة في عام ٢٠١٠، في مراكز التدريب في مجال حفظ السلام من أجل تحسين تأهب حفظة السلام من القوات العسكرية وأفراد الشرطة للقيام بالعمليات للرد على العنف الجنسي المتصل بالنزاع بسرعة وكما ينبغي. والمواد التدريبية المتخصصة التي أعدتها إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني بشأن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له لفائدة العناصر العسكرية، تتناول المسألة على المستويات الاستراتيجي والتنفيذي والتكتيكي. وعقدت عدة دورات للتدريب وتدريب المدربين في عام ٢٠١٤ في بنغلاديش لفائدة الوحدات المقدمة على الانتشار في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ودورة تجريبية لتدريب المدربين للقادة العسكريين وقادة الشرطة، سواء منهم من نشروا حديثا في بعثة جمهورية أفريقيا الوسطى، أو من تغيرت مهامهم هناك.

٨٩ - ولتعزيز قدرات منع العنف في سياقات البعثات، تم تكييف إطار مؤشرات الإنذار المبكر بالعنف الجنسي المتصل بالتراع الذي وضعته المبادرة واستُخدم في عدة بلدان، بما في ذلك كوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والسودان (دارفور). وقُدم الدعم التقني على الصعيد القطري لمواصلة تعميم دليل توجيهات الأمم المتحدة للوسطاء بشأن معالجة موضوع العنف الجنسي المتصل بالتراع في اتفاقات وقف إطلاق النار واتفاقات السلام، بوسائل منها تدريب المبعوثين والوسطاء وخبراء الوساطة. وفي عام ٢٠١٤، استمر تزايد عدد اتفاقات وقف إطلاق النار التي تتضمن أحكاما محددة بشأن العنف الجنسي المتصل بالتراع، بتوقيع اتفاقين جديدين (لجمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان).

٩٠ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، اشتركت المبادرة مع الحكومة السويسرية في استضافة الاجتماع السنوي الثالث للجهات المانحة والأطراف المشاركة في جدول الأعمال بشأن العنف الجنسي المتصل بالتراع، الذي حضرته ١٩ حكومة، والذي كان يهدف إلى تعزيز الشراكات الاستراتيجية، وتحديد إجراءات مشتركة ومنسقة في البلدان ذات الأولوية. وتعمل المبادرة أيضا في شراكة مع مبادرة المملكة المتحدة لمنع العنف الجنسي، حيث ساهمت بشكل جوهري في البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات التراع والتحقيق فيه.

٩١ - وتُدعم هذه الأنشطة جميعها بالتبرعات الواردة إلى الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء التابع لمبادرة الأمم المتحدة، الذي يسهم في تحفيز العمل المشترك بين جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة ويشجع الشفافية والتعاون وفقا لروح ”توحيد الأداء“.

خامسا - الأنشطة التي قام بها فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع

٩٢ - أنشئ فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع بتكليف صادر بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٨٨ (٢٠٠٩) لدعم السلطات الوطنية في تعزيز سيادة القانون بغية التصدي للعنف الجنسي في حالات التراع المسلح. وفريق الخبراء مسؤول مباشرة أمام ممثلتي الخاصة ويتألف من خبراء من إدارة عمليات حفظ السلام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وإضافة إلى هؤلاء الأعضاء الأساسيين، لدى فريق الخبراء قائمة من الخبراء في طائفة واسعة من ميادين التخصص لدعم السلطات الوطنية. ويساعد فريق الخبراء السلطات الوطنية على إعداد تدابير أكثر تنظيمها في قطاعي

العدالة والأمن لمواجهة العنف الجنسي المتصل بالنزاع، في كثير من الأحيان على أساس التزامات سياسية تحصل عليها ممثلتي الخاصة على أعلى المستويات.

٩٣ - ويساعد فريق الخبراء المؤسسات الوطنية في المجالات المواضيعية التالية: التحقيقات الجنائية والملاحقات القضائية؛ وجمع الأدلة والحفاظ عليها؛ وإجراء التحقيقات والملاحقات القضائية في إطار منظومة العدالة العسكرية؛ وإصلاح القانون الجنائي وإصلاح قانون الإجراءات؛ وحماية الضحايا والشهود والمسؤولين القضائيين؛ والجبر. ويشجع فريق الخبراء التعاون بين بلدان الجنوب، إذ من شأن هذا التعاون أن يمكن البلدان التي تواجه العنف الجنسي المتصل بالنزاع من أن يتعلم بعضها من خبرات بعض، وهو يقوم حاليا بتجميع الممارسات الجيدة في هذا الصدد.

٩٤ - وفي عام ٢٠١٤، قدم فريق الخبراء المساعدة التقنية لإنشاء وحدة للاستجابة السريعة في جمهورية أفريقيا الوسطى تتألف من أفراد مدربين من الدرك والشرطة، لتحسين التحقيق. وقدم الفريق أيضا إسهامات في مشروع القانون المتعلق بإنشاء محكمة جنائية خاصة لكفالة اختصاصها القضائي في جرائم العنف الجنسي. وقدم فريق الخبراء إسهاما في القانون ١٧١٩ الرائد بشأن لجوء ضحايا العنف الجنسي إلى العدالة في كولومبيا، وسيواصل العمل مع السلطات، بسبل منها تيسير تبادل الممارسات الجيدة مع بلدان أخرى. وفي كوت ديفوار، ساعد فريق الخبراء على تعزيز عنصر العدالة في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف الجنساني التي اعتمدت في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وتولى فريق الخبراء أيضا تيسير تبادل الخبرات بين كوت ديفوار وسيراليون، وقدم الدعم في وضع خطة عمل للقوات الجمهورية لكوت ديفوار تشمل المنع وبناء القدرات والردع.

٩٥ - وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، قدم فريق الخبراء الدعم للحكومة في الوفاء بالتزاماتها بموجب البيان المشترك لعام ٢٠١٣، وأسدى المشورة إلى الحكومة فيما يتعلق بمشروع قانون المحاكم المختلطة. وساعد الفريق أيضا مكتب الممثلة الشخصية للرئيس المعنية بشؤون العنف الجنسي وتجنيد الأطفال في وضع خطة عمل تشمل المساءلة عن عدد من حوادث العنف الجنسي المعروفة التي وقعت في واليكالي وبوشاني وموتونغو. ويسدي فريق الخبراء أيضا المشورة التقنية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية فيما يتعلق بتنفيذ برامج لتقديم تعويضات للناجين. وساعد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في وضع خطة عمل تاريخية لمنع العنف الجنسي، أعلن بدء تنفيذها في آب/أغسطس ٢٠١٤. وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ساهم فريق الخبراء في رصد حالات العنف

الجنسي، وقدم المساعدة التقنية إلى لجنة مجلس الشيوخ الخاصة المعنية بالعنف الجنسي لتعزيز عملها التشريعي ودور المراقبة الذي تضطلع به.

٩٦ - وبفضل الدعم التقني الذي قدمه فريق الخبراء لهيئة القضاة الذي أنشأته حكومة غينيا، وُجهت تهم إلى ١٢ من ضباط الجيش، بمن فيهم ضباط كبار، وأحد أفراد الدرك بشأن جرائم يزعم أنها ارتُكبت خلال أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وتشمل العنف الجنسي. وما زال خبير قضائي أوفده فريق الخبراء يساعد الهيئة في التحقيقات وإعداد ملفات القضايا. ويقدم فريق الخبراء المساعدة أيضا فيما يتعلق بالضمانات الخاصة بأمن المجني عليهم والشهود والجبر والتعاون القضائي مع البلدان المجاورة، وفي التخطيط لإتاحة الوصول إلى المقابر الجماعية في المستقبل. وزار فريق الخبراء ليبريا في تموز/يوليه ٢٠١٤ للمساهمة في استعراض البرنامج المشترك بين الأمم المتحدة وحكومة ليبريا المتعلق بالعنف الجنسي والجنساني والمساعدة في تحديد توصيات بشأن سبل مواجهة التحديات المتبقية.

٩٧ - وبالتنسيق مع الأمم المتحدة في الصومال، ساعد فريق الخبراء الحكومة في صياغة خطة عملها الوطنية لمكافحة العنف الجنسي، التي تشكل خريطة طريق لمنع جرائم العنف الجنسي والتصدي لها. وفضلا عن ذلك، ساهم فريق الخبراء في تعزيز أحكام مشروع قانون الجرائم الجنسية الذي من المقرر أن يناقشه البرلمان. وفي جنوب السودان، تولى فريق الخبراء قيادة الأعمال التحضيرية للبيان المشترك الذي وقعته الأمم المتحدة والحكومة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وهو يعمل حاليا مع الحكومة ومنظومة الأمم المتحدة على وضع خطة لتنفيذ البيان. وفي سياق إطار التعاون بين مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، الموقّع عليه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، عمل فريق الخبراء مع مرفق التدريب في مجال العنف الجنسي التابع للمؤتمر في كامبالا لتدريب أفراد الشرطة من البلدان المشاركة في المؤتمر الدولي على استخدام الأدلة الجنائية. ويتعاون فريق الخبراء مع عدد من المؤسسات الأخرى، مثل مؤسسة الاستجابة السريعة في مجال العدالة ومبادرة المملكة المتحدة لمنع العنف الجنسي، وقد ساهم في إعداد البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات النزاع والتحقيق فيه.

سادسا - التوصيات

٩٨ - تؤكد المعلومات الواردة في تقريري أنه من الضروري تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة لمعالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات وتغيير الأعراف الاجتماعية الضارة ومناهضة استفحال التطرف. وتحدد التوصيات التالية تدابير لا غنى عنها

لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له ومكافحته. وما زلت أشدد على ضرورة تولي زمام تنفيذ هذه التدابير وقيادته والمسؤولية عنه على الصعيد الوطني. والأمم المتحدة تقف على أهبة الاستعداد لدعم السلطات الوطنية في ما تبذله من جهود.

٩٩ - إنني أحث مجلس الأمن على ما يلي:

(أ) أن يقر بأن العنف الجنسي يشكل أيضا وسيلة من وسائل الإرهاب، بالإضافة إلى كونه يستخدم كوسيلة من وسائل الحرب بحسب ما جاء في القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨). ومن ثم، فلا بد من تنسيق الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي والتصدي له تنسيقا وثيقا واستراتيجيا مع الجهود الرامية إلى منع التطرف المصحوب بالعنف؛

(ب) أن يدرج مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات إدراجا تاما في عمل لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن، بما في ذلك قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، في إطار المعايير الموجبة لفرض التدابير المحددة الأهداف؛

(ج) أن يواصل استخدام جميع الوسائل المتاحة له، بما فيها إحالة المسائل إلى المحكمة الجنائية الدولية، للتأثير في أطراف النزاعات وجعلها تمتثل للقانون الدولي. وينبغي أن تسري الإحالات على الأفراد الذين يرتكبون العنف الجنسي أو يأمرون بارتكابه أو يتغاضون عنه بعدم منعه أو بعدم معاقبة مرتكبيه، وذلك تمشيا مع أشكال المسؤولية المنصوص عليها في القانون الجنائي الدولي؛

(د) أن يولي الاعتبار الواجب لعوامل الخطر والعلامات التي تنذر بوقوع العنف الجنسي في رصده للحالة الأمنية في البلدان المتأثرة بالنزاعات، ولا سيما فيما يتصل بالانتخابات، والقلاقل المدنية، وتحركات السكان الجماعية في حالات من قبيل النزوح القسري أو الطرد؛

(هـ) أن يستغل زياراته الميدانية الدورية لتركيز الاهتمام على دواعي القلق من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتماس آراء الفئات المجتمعية المتضررة ومنظمات المجتمع المدني النسائية ورابطات الناجين من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، حسب مقتضى الحال.

١٠٠ - وأشجع الدول الأعضاء والجهات المانحة والمنظمات الإقليمية على ما يلي:

(أ) أن تدعم جهود تقديم المساعدة المتعددة القطاعات إلى الناجين من العنف الجنسي، بما يشمل خدمات الصحة الجنسية والإنجابية بشتى أنواعها، وتدابير علاج فيروس نقص المناعة البشرية والتوعية بمخاطره، وتوفير الدعم النفسي والقانوني

والمعيشي، وكفالة تقديم خدمات دعم مناسبة للناجين من الأطفال والذكور وفقا لاحتياجاتهم. وينبغي توفير الدعم في مجال إعادة الإدماج، بما في ذلك المأوى وبرامج توفير سبل كسب العيش، للأفراد الذين أفرج عنهم بعد الاختطاف والزواج بالإكراه والاتجار والاسترقاق الجنسي، لأن الناجين وأسرهم عادة ما يواجهون تهميشا اجتماعيا واقتصاديا؛

(ب) أن تساعد الأمم المتحدة على الدخول في حوار مع الأطراف التابعة للدول والأطراف غير التابعة للدول يفضي إلى تعهد تلك الأطراف بالتزامات تقضي بمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له والمساعدة في ضمان الامتثال لتلك الالتزامات، ودعم العمل مع الزعماء الدينيين على تفنيد مبررات العنف الدينية والحد من وصم الناجين منه بالعار؛

(ج) أن تواصل التأكيد على ما يؤديه المجتمع المدني، بما فيه المنظمات النسائية، من دور محوري في أنشطة الوقاية والحماية والدعم على الصعيد المجتمعي، وعلى دور الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يبلغون عن هذه الجرائم التي تظل طي الكتمان بحكم العادات ويتصدون لها، والذين يمكنهم الاضطلاع بدور محوري في تغيير الأعراف الاجتماعية والمواقف والسلوكات؛

(د) أن تدعم التعجيل بإيفاد المستشارين في شؤون حماية المرأة والمستشارين في الشؤون الجنسانية تيسيرا لتنفيذ جميع القرارات المتعلقة بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات والمرأة والسلام والأمن تنفيذا كاملا، بوسائل منها ضمان إدراج تلك الوظائف في الميزانيات العادية لبعثات الأمم المتحدة. وبالنظر إلى حجم العمل في هذين المجالين، لا بد من الإبقاء على هذه المهام قائمة بذاتها ومكملة لبعضها؛

(هـ) أن توفر التمويل الكافي والجيد التوقيت لضمان تناول العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بجميع جوانبه في اتفاقات السلام ووقف إطلاق النار وكفالة تنفيذ تلك الاتفاقات تنفيذا فعالا، بوسائل منها تقديم الدعم في تزويد أفرقة الوساطة وآليات الرصد بالخبرة اللازمة في الشؤون الجنسانية، ونشر مراقبين من الإناث والذكور، وتدريب أفرقة الرصد على كيفية رصد العنف الجنسي المتصل بالنزاعات رصدا فعالا. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تتاح الفرصة لمشاركة المرأة مشاركة مجدية في عمليات السلام الجارية، ولا سيما العمليات ذات الصلة بجمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان وليبيا ومالي وميانمار؛

(و) أن تدرج صراحة ضرورة التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات في جميع المبادرات المتعلقة بإعمال العدالة وإصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بما في ذلك فيما يتعلق بقدرات الشرطة والمؤسسات الإصلاحية؛

(ز) أن تواصل دعم استخدام أدوات العمل المبتكرة التي استحدثها شركاء مبادرة الأمم المتحدة لمناهضة العنف الجنسي في حالات التراع، بما في ذلك المنشور المعنون التصدي للعنف الجنسي المتصل بالتراعات: جرد تحليلي لممارسات حفظ السلام، ومصفوفة مؤشرات الإنذار المبكر بالعنف الجنسي المتصل بالتراعات، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأساليب الأخلاقية لجمع البيانات وتعزيز خدمات الطب الشرعي، وأن تعتمد نظم إنذار مبكر وطنية وإقليمية في المناطق المتأثرة بالتراعات تكون متلائمة مع الديناميات الجنسانية وعلامات العنف الجنسي الوشيك أو الجاري أو المستفحل، ومستندة إلى مذكرة الأمين العام التوجيهية بشأن التعويضات عن العنف الجنسي المتصل بالتراعات عند تصميم برامج التعويض ووضعها وتنفيذها؛

(ح) أن تشجع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة على نشر عدد أكبر من النساء في عمليات حفظ السلام وعلى إدراج ما توفره إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني من مواد تدريبية في مجال العنف الجنسي المتصل بالتراعات إدراجا منهجيا فيما تنظمه من دورات تدريبية لهن قبل النشر؛

(ط) أن تشجع الجهات الفاعلة من القطاع الخاص على التعهد بالتزامات محددة، منها بذل العناية الواجبة لضمان عدم حصولها على المواد اللازمة لعملياتها الإنتاجية بطرق تؤدي إلى تمويل الجماعات المسلحة التي تسهم في إطالة أمد التراع والعنف الجنسي المتصل به؛

(ي) أن تولي الاعتبار الواجب للإقرار بأن العنف الجنسي المتصل بالتراعات يعد شكلا من أشكال الاضطهاد التي تستوجب الاعتراف بمركز اللاجئ للأفراد المتضررين منه أو المعرضين لخطره، لأن العنف الجنسي ليس خطرا يواجه النازحين فحسب، بل إنه أيضا أسلوب استُخدم لحمل الناس على التروح؛

(ك) أن تفي بالالتزامات والتعهدات السياسية التي أُعلنت في مؤتمر القمة التاريخي للقضاء على العنف في حالات التراع الذي عقدته حكومة المملكة المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠١٤، وكذلك البيان الذي يتضمن النداء الداعي إلى العمل على حماية النساء والفتيات في حالات الطوارئ والذي اعتُمد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣؛

(ل) أن تواصل التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بما يشمل تبادل الخبرات والمعلومات. وأشجع الهيئات الإقليمية ودون الإقليمية على إنشاء آليات ملموسة لمنع العنف الجنسي المتصل بالتراعات والتصدي له، ولا سيما من جوانبه العابرة

للحدود، وأشير إلى أن هذه الجهود يمكن دفعها قدما من خلال مبعوثين رفيعي المستوى يعينون في أمانات هذه الهيئات؛

(م) أن تكفل الاسترشاد بمبادئ الأمن والسرية وإغفال الهوية والموافقة الواعية في جميع الجهود المبذولة لتوثيق العنف الجنسي والتحقيق فيه.

١٠١ - وعلاوة على ذلك، وتمشيا مع تأكيدي على تعزيز تولي مقاليد الأمور على الصعيد الوطني، أحث الدول الأعضاء على الاستفادة من خبرة فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، وتقديم الدعم للخبراء في بناء قدرات منظومات العدالة المدنية والعسكرية، في إطار الجهود المبذولة على نطاق أوسع لتعزيز الضمانات المؤسسية ضد الإفلات من العقاب. وأحث الجهات المانحة على كفالة التمويل المستدام لهذا المورد القيّم.

١٠٢ - وأحث الدول الأعضاء كافة على دعم الجهود المبذولة في إطار مبادرة الأمم المتحدة لمناهضة العنف الجنسي في حالات النزاع والصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء التابع لها، ولا سيما في وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية شاملة تهدف إلى منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له على نحو منسق ومتكامل.

المرفق

قائمة الأطراف التي توجد أسباب وجيهة للاشتباه في ارتكابها أنماطا من الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي أو في مسؤوليتها عن ذلك في حالات النزاعات المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن

ليس القصد من هذا المرفق أن يكون قائمة شاملة للجناة، ولكنه يشمل منهم أولئك الذين توجد عنهم معلومات موثوقة. وتجدر الإشارة إلى أن أسماء البلدان ترد في هذا المرفق لغرض وحيد هو تبيان الأماكن التي ترتكب فيها الأطراف الضالعة في الانتهاكات أعمالها تلك.

الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى

١ - جيش الرب للمقاومة.

٢ - قوات ائتلاف سيليكا سابقا.

٣ - قوات أنتي - بالاكا، بما فيها العناصر المرتبطة بالقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى.

٤ - جماعة الثورة والعدالة.

٥ - الجبهة الديمقراطية لشعب جمهورية أفريقيا الوسطى.

الأطراف في كوت ديفوار

١ - جماعات المليشيات السابقة، بما فيها:

التحالف الوطني لشعب وي،

جبهة تحرير منطقة الغرب الكبرى،

الحركة الإيفوارية لتحرير غرب كوت ديفوار،

الاتحاد الوطني للمقاومة في منطقة الغرب الكبرى.

٢ - القوات الجمهورية لكوت ديفوار*.

* هذا الطرف التزم باتخاذ تدابير محددة للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية

١ - الجماعات المسلحة التالية:

(أ) تحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سياد؛

(ب) تحالف القوى الديمقراطية - الجيش الوطني لتحرير أوغندا؛

(ج) قوات الدفاع عن الكونغو؛

(د) القوات الديمقراطية لتحرير رواندا؛

(هـ) جبهة المقاومة الوطنية لإيتوري؛

(و) جيش الرب للمقاومة؛

(ز) جماعة ماي ماي تشيكا/اندوما للدفاع عن الكونغو؛

(ح) جماعة ماي ماي كيفوافوا؛

(ط) جماعة ماي ماي سيمبا/مورغن؛

(ي) جماعة ماي ماي سيمبا/لومومبا؛

(ك) جماعة نياتورا المسلحة؛

(ل) رايا موتومبوكي.

٢ - القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية*.

٣ - الشرطة الوطنية لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

الأطراف في العراق

تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.

الأطراف في مالي

١ - الحركة الوطنية لتحرير أزواد.

٢ - جماعة أنصار الدين.

٣ - حركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا.

٤ - تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي.

الأطراف في الصومال

١ - حركة الشباب.

٢ - الجيش الوطني الصومالي*.

٣ - قوة الشرطة الوطنية الصومالية* والمليشيات الموالية لها.

٤ - جيش بونتلاند.

الأطراف في جنوب السودان

١ - جيش الرب للمقاومة.

٢ - الحركة من أجل العدل والمساواة.

٣ - الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان*.

٤ - الجيش الشعبي لتحرير السودان*.

٥ - جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان*.

الأطراف في الجمهورية العربية السورية

١ - تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.

٢ - الجماعات المسلحة الأخرى في المناطق المتنازع عليها، مثل الرقة والحسكة ودمشق وريف دمشق، بما فيها:

(أ) جبهة النصرة؛

(ب) لواء الإسلام؛

(ج) كتائب أكناف بيت المقدس؛

(د) أنصار بيت المقدس؛

(هـ) حركة أحرار الشام الإسلامية.

٣ - القوات الحكومية، بما فيها الجيش العربي السوري، وجهاز الاستخبارات، والقوات الموالية للحكومة، بما فيها مليشيات قوات الدفاع الوطني.

أطراف أخرى المثيرة للقلق المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن

بوكو حرام.
